صندوق الاستثمار كابيتال للشركات السعودية

Alistithmar Capital Saudi Companies Fund

(صندوق استثماري عام مفتوح للأسهم) الشروط والنحكام

محير الصندوق

شركة الاستثمار للأوراق المالية والوساطة



روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتهت الهوافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتهعين ومنفردين كامل الهسؤولية عن حقة واكتمال الهعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومحير الصندوق بصحة واكتمال الهعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن الهعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عحمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تم اعتماد صندوق الاستثمار كابيتال للشركات السعودية على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قِبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.

إن شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار، وتكون محدثة ومعدلة.

يجب على المستثمرين المحتملين قراءة شروط وأحكام الصندوق والمستندات الئخرى لصندوق الاستثمار.

يعتبر التوقيع على شروط وأحكام الصنحوق، إقرار من مالك الوحدات أن جميع المستندات تم قراءتها وقبول جميع ما تم ذكره فيها. يمكن لمالكى الوحدات أو المستثمرين المحتملين الىطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.

ننصح المستثمرين بقراءة محتويات الشروط وأحكام الصنحوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات الشروط والأحكام، ننصح بأخذ مشورة مستشار مهنى.

ملخص الصندوق

سم الصندوق الاستثمار صندوق	صندوق الاستثمار كابيتال للشركات السعودية.			
بوع الصندوق وفئته صندوق	صندوق استثماري مفتوح من فئة الأسهم ومطروح طرحاً عاماً.			
<mark>محير الصندوق</mark> شركة ال	شركة الىستثىــار للئوراق المالية والوساطة.			
الهنوع المنوع ا	تحقيق زياحة في رأس الهال على الهدى الطويل لهالكي الوحدات من خلال الاستثهار المنوع المتوافق مع معايير الشريعة الإسلامية في الأسهم المحرجة في أسواق الأسهم السعودية.			
	مرتفع المخاطر. لمزيدٍ من المعلومات، يُرجى مراجعة عوامل المخاطرة الموضحة في البند 4 من الشروط والئحكام هخه.			
ل <mark>حد الأدنى لمبلغ الاشتراك</mark> 100 ريا	100 ريال سعودي.			
ل <mark>حد الأدنى لمبلغ الاشتراك الإضافي</mark>	100 ريال سعودي.			
ل <mark>حد الأدنى لمبلغ الاسترداد</mark> 100 ريا	100 ريال سعودي.			
يوم التقويم كل يوم	کل یوم عمل.			
ي <mark>ام التعامل</mark> كل يوم	کل یوم عمل.			
يوم البعلان عن سعر التقويم سيقوم	سيقوم محير الصندوق بإعلان سعر الوحدة في يوم الع _م ل التالي ليوم التعامل			
موعد دفع قيمة السترداد في غض	في غضون خمس أيام عمل بعد يوم التقويم.			
سعر الوحدة عند التأسيس الصندوق	100 ريال سعودي.			
<mark>عملة الصندوق</mark> الريال الـ	الريال السعودي.			
<mark>محة الصندوق</mark> غير محم	غير محدد المحة ولا يوجد تاريخ استحقاق للصندوق			
ناريخ بدء الصندوق	2005/04/23م			
2 2 1 2 22 2 EC.2	تاريخ إصدار الشروط والأحكام: 1426/01/23هـ الموافق 2005/04/23م تاريخ آخر تحديث: 1446/09/24ه الموافق 2025/03/24م			
مؤشر السترشادي للصندوق Index	مؤشر ستاندر آند بورز للأسهم السعودية المتوافقة مع المعايير الشرعية S&P Saudi Arabia Shari`a Index إلا أن الاستثمارات الصندوق لن تكون مقصورة على الاستثمارات التي تشكل جزء من هذا المؤشر.			
مشغل الصندوق شركة ال	شركة الاستثهــار للأوراق الهالية والوساطة.			
مين الحفظ شركة ال	شركة الرياض المالية.			
<mark>مراجع الحسابات</mark> كي بي	کي بي ام جي الفوزان وشرکاه.			
رسوم إدارة الصندوق	1.75% سنويا من صافي قيهة أصول الصندوق.			
سوم الاشتراك لا تتجاوز	لا تتجاوز 1% من مبلغ الاشتراك.			
<mark>سوم أمين الحفظ</mark> تخصم ب	تتراوح بين 0.03% حتى 0.05% سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق تحت الحفظ تخصم بشكل شهري كها يحتسب مبلغ يتراوح بين (25 – 50) ريال سعودي لكل صفقه جديده عمولة تسويه.			

تكاليف التعامل	يتحمل الصندوق جميع تكاليف المعاملات وعمولات الوساطة التي يتكبدها نتيجة شراء وبيع الاستثمارات.				
الرسوم الرقابية للهيئة	7,500 ريال سعودي سنويا تحتسب في كل يوم تقويم.				
رسوم النشر في موقع تداول	5,000 ريال سعودي سنويا تحتسب في كل يوم تقويم.				
مصاريف مجلس إدارة الصندوق	يلتزم الصندوق بتعويض أعضاء مجلس إدارة الصندوق عن مصاريف السفر والمصاريف المعقولة الأخرى المتكبحة فيما يتعلق بالتزاماتهم تجاه الصندوق. ويستحق أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين مكافأة قدرها 2,500 ريال سعودي لكل اجتماع لمجلس إدارة الصندوق مقابل حضور اجتماعات المجلس على أن لا يتجاوز خلك 10,000 ريال سعودي للعضو الواحد عن الصندوق خلال العام. وتحتسب هخه الرسوم في كل يوم تقويم وتدفع بشكل سنوي.				
أتعاب مراجع الحسابات	40,000 ريال سعودي سنويا تحتسب في كل يوم تقويم.				
أتعاب أعضاء اللجنة الشرعية	يدفع الصندوق للجنة الشرعية مبلغ سنوي وقدره (20،000 ريال سعودي) عشرون ألف ريال تحتسب بشكل يومي وتخصم سنويا.				
المصروفات والاتعاب الدخرى	يتحمل الصندوق جميع المصروفات والاتعاب المتعلقة بعمليات الصندوق والخدمات الددارية وبحد اقصى 0.25% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق.				

جدول المحتويات

2	صندوق الاستثمار	1.
8	النظام الهطبق	2.
8	سياسات الىستثمار ومهارساته	3.
11	المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق	4.
15	آلية تقييم الهخاطر	.5
15	الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق	.6
16	قيود/حدود الاستثهار	7.
16	العملة	8.
16	مقابل الخدمات والعهولات والأتعاب	9.
21	التقييم والتسعير	10.
22	التعاملات	11.
25	سياسة التوزيع	12.
25	تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات	13.
26	سجل مالكي الوحدات	14.
26	اجتماع مالكي الوحدات	15.
27	حقوق مالكي الوحدات	16.
29	مسؤولية مالكي الوحدات	17.
29	خصائص الوحدات	.18
29	التغييرات في شروط وأحكام الصندوق	19.
30	إنهاء وتصفية الصندوق	20.
31	محير الصندوق	21.
34	مشغل الصندوق	.22
35	أمين الحفظ	23.
36	مجلس إدارة الصندوق	.24
39	لجنة الرقابة الشرعية	25.
41	مراجع الحسابات	26.
42	أصول الصندوق	27.
42	معالجة الشكاوى	.28
43	معلومات أخرى	.29
43	إقرار من مالك الوحدات	.30

التعريفات

يكون للمصطلحات التالية المعاني المبيّنة قرين كل منها أينما وردت في هذه الشروط والأحكام:

"مراجع الحسابات" يعني مراجع الحسابات للصندوق والذي يعينه مدير الصندوق؛

"المنقول إليه" يُقصد بها المعنى المنصوص عليه في البند 11 (ز) من الشروط الأحكام؛

"لانحة مؤسسات السوق المالية" تعني اللائحة التي تحمل نفس الاسم والصادرة من قبل هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1-83-2005 بتاريخ 21-5-1426 هــ (الموافق 28-6-2005 م) حسب تعديلاتها من وقت لآخر؛

"**يوم العمل**" يعنى أي يوم عمل تفتح فيه البنوك أبوابها للعمل في بالمملكة العربية السعوحية؛

"نظام السوق المالية" يُعنى نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكى رقم (م/30) وتاريخ 1424/6/2 هـ (وتعديلاته من وقت لتخر)؛

"اتفاقية فتح حساب" تُعني الاتفاقية الهبرمة بين مالك الوحدات ومحير الصندوق وتنص على الشروط والأحكام، وتنظم العلاقة بين مالك الوحدات ومحير الصندوق، وتوضح ما على كل منهما من التزامات أو مسؤوليات؛

"الهيئة" تشير إلى هيئة السوق المالية، وتشمل، كلما يسمح السياق بذلك، كل لجنة أو لجنة فرعية أو موظف أو وكيل مُخول من طرف الهيئة؛ "أمين الحفظ" يُعنى شركة الرياض المالية والمعينة كالأمين الحفظ للصندوق؛

"الصنحوق" يعنى صندوق الاستثمار كابيتال للشركات السعودية؛

"مجلس الصنحوق" يعنى مجلس إدارة الصنحوق؛

"محير الصنحوق" يعنى شركة الاستثمـار للأوراق المالية والوساطة وهي الجهة المنوط بها إدارة الصنحوق؛

شركة تابعة: فيما يتعلق بشركة، أن شركة أخرى تسيطر عليها تلك الشركة.

تابع: الشخص الذي يسيطر على شخص آخر، أو يسيطر عليه ذلك الشخص الدخر، أو يشترك معه في كونه مسيطراً عليه من قبل شخص ثالث. وفي أى مها سبق تكون السيطرة بشكل مباشر أو غير مباشر

"التغييرات الئساسية" تعنى التغييرات التي تطرأ على الشروط والأحكام على النحو المحدد في البند 19 (أ) (1) من الشروط والأحكام؛

"التغييرات غير الأساسية" تعنى التغييرات التى تطرأ على الشروط والأحكام على النحو المحدد في البند 19 (أ) (2) من الشروط والأحكام؛

"اللوائح التنفيذيّة" تعنى أي لوائح أو قواعد أو تعلي_مات أو إجراءات أو أوامر تصدرها الهيئة لتطبيق أحكام النظام.؛

"**الطرح العام الأولي**" يعني الطرح الأولي للأوراق المالية للجمهور في السوق الأولية بغرض الاشتراك فيها؛

"تاريخ الطرح الأولى" يعنى تاريخ طرح وحدات الصندوق للاشتراك؛

"الىستثمار" و"الىستثمارات" و"النصول" مراحفات قد تُستخدَم بالتباحل، وتشير كل منها إلى النوراق المالية المستهحفة التي يستثمر فيها الصنحوق؛

"لائحة صناحيق الستثمار" هي اللائحة الصادرة عن الهيئة عملًا بأحكام نظام السوق المالية، والصادرة بموجب القرار رقم 1-219-2006 وتاريخ 1427/12/3 هـ، والمعدلة بموجب القرار رقم 2021/22/2 وتاريخ 1442/7/12 هـ، الموافق 2021/2/24 (وتعديلاتها من وقت لتخر)؛

"التصنيف الائتماني لمرتبة الاستثمار" يعني التصنيف الصادر عن إحدى جهات التصنيف المحلية/الدولية، بما فيها على سبيل المثال وليس الحصر مؤشر ستاندرد آند بورز، وموديز، وفيتش، والتي تبدي رأيها بشأن مستوى الجدارة الائتمانية لدى الجهة المصدرة وقدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاه مالكي الأوراق المالية. ويعتبر أقل تصنيف يؤهل إلى التصنيف الائتماني لمرتبة الاستثمار هو (Baa3) من وكالة موحيز أو ما بعاداه؛

"المستثمر" و"المستثمرون" و"مالكو الوحدات" مرادفات قد تستخدم بالتبادل، ويشير كل منها إلى العميل الذي يستثمر في الصندوق ويتملك وحدات فيه؛

"منهج الإحارة النشطة" هو منهج يقوم من خلاله محير الصنحوق باتخاذ قرارات استثمارية بناءً على عدة عوامل مثل التحليلات والتوقعات المالية وخبرات محير الصنحوق ومراقبة قيمة الىستثمارات بشكل مستمر وخلك حون اتباع مؤشر قياس الأحاء؛

"المملكة" و "السعودية" تعنى المملكة العربية السعودية؛

"أتعاب الإدارة" تشير إلى المعنى المنصوص عليه في البند 9 (أ) (1) من الشروط الأحكام؛

"النطراف خوو العلاقة " تعني أي من 1) محير الصنحوق ومحير الصنحوق من الباطن; 2) أمين الحفظ وأمين الحفظ من الباطن; 3) مراجع الحسابات; 4) مجلس إحارة الصنحوق; 5) أعضـاء مجلس الإحارة أو أيّ من المحيرين التنفيخين أو الموظفين لحى أيّ من الأطراف أعلاه; 6) أي مالك وحدات تتجاوز ملكيته (5%) من صافى أصول صنحوق الاستثمار; 7) أي شخص تابع أو مسيطر على أنّ من الأشخاص السابق خكرهم.

"الحد الأدنى لمبلغ الشتراك" يشير إلى المعنى المنصوص عليه في البند (11) (ح) من الشروط الأحكام؛

"**صافى قيهة أصول الصندوق"** تعنى قيهة إجهالى أصول الصندوق مخصوماً منها الخصوم؛

"صنحوق الاستثمار المفتوح" هو صندوق استثمار برأس مال متغير، وتتم زيادة وحداته من خلال إصدار وحدات جديدة، وتقل عند استرداد مالكي الوحدات لبعض وحداتهم أو كلها؛

"قرار صنحوق عادي " يعني قراراً يتطلب موافقة مالكي الوحدات الخين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من (50%) من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها فى اجتماع مالكى الوحدات سواءً أكان حضورهم شخصياً أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.

"إصدار حقوق الأولوية" يعنى الحقوق المصدرة بغرض زيادة رأس مال الشركات؛

"تاريخ الاسترداد" يعنى ذلك التاريخ الذي يقوم فيه مالك الوحدات باستردادها؛

"نموذج الاسترداد" يعني الوثيقة التي يوفرها مدير الصندوق إلى كل مالك وحدات ليستخدمها الأخير في طلب استرداد وحدات الصندوق وفقًا للشروط والأحكام.

"طلب الاسترداد" هو كل طلب يقدمه مالك الوحدات لاسترداد وحدات الصندوق؛

"مبلغ الاشتراك" يعنى المبلغ الذي يستثمره مالك الوحدات في الصندوق؛

"تاريخ الىشتراك" يعني ذلك التاريخ الذي يقوم فيه مالك الوحدات بالاشتراك في وحدات الصندوق؛

"**رسوم الاشتراك**" يعني المعنى المنصوص عليه في البند 9 (د) من الشروط الأحكام؛

"نهوخج الاشتراك" يعني الوثيقة التي يوفرها محير الصندوق إلى كل مستثمر ليستخدمها الأخير في طلب الاشتراك في وحدات الصندوق وفقًا للشروط والأحكام.

"سعر الاشتراك" يعنى صافى قيمة الأصل لكل وحدة فى تاريخ الاشتراك ذى الصلة؛

"تحاول" تعنى سوق الأوراق المالية السعودية؛

"ال**نوراق الهالية المستهدفة"** تعنى الأوراق الهالية التى يعتزم الصندوق الاستثمار فيها وفقًا لأحكام البند 3(ب) من هذه الشروط والأحكام؛

- "الشروط والأحكام" تعنى الشروط والأحكام الخاصة بـ صنحوق الاستثمار كابيتال للشركات السعوحية المحدّثة، ما لم يُذكر خلاف ذلك؛
- "الوححة" تحل على الحصة التي يمتلكها مالك الوحدة حسب نسبة مشاركته في الصنحوق. وتمثل كل وحدة (بما في ذلك أجزاء الوحدة) حصة نسبية فى صافى أصول الصنحوق؛
 - **"يوم التقويم"** يعني كل يوم عمل يتم فيه حساب سعر أي وحدة من وحدات الصندوق.
 - **"يوم التعامل"** يعني اليوم الذي ي_مكن فيه الاشتراك في وحدات الصندوق واستردادها.
 - "نظام <mark>ضريبة القيمة المضافة"</mark> هو نظام ضريبة القيمة المضافة فى المهلكة العربية السعودية واللائحة التنفيذية المتعلقة به.
 - **"ضريبة القيمة المضافة"** هي ضريبة القيمة المضافة التي تفرض على استيراد وتوريد السلع والخدمات في كل مرحلة من مراحل الإنتاج والتوزيع وتشمل التوريد المفترض.

1. صندوق الاستثمار

- أ. اسم صنحوق الاستثمار وفئته ونوعه:
- صندوق الاستثمار كابيتال للشركات السعودية -Alistithmar Capital Saudi Companies Fund صندوق استثماري مفتوح من فئة الأسهم ومطروح طرحاً عاماً.
 - ب. تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق، واخر تحديث لها:
 - صدرت شروط وأحكام الصندوق في تاريخ 1426/01/23هـ الموافق 2005/04/23م
- ج. تاريخ آخر تحديث: 1446/09/24هـ الموافق 2025/03/24م تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات الصندوق: صدرت موافقة هيئة السوق المالية على الاستمرار في طرح وحدات الصندوق بتاريخ 1429/11/04هــ الموافق 2008/11/02م.
 - د. مدة الصندوق:

صندوق الاستثمار كابيتال للشركات السعودية هو صندوق استثماري عام مفتوح غير محدد المحة ولا يوجد تاريخ استحقاق للصندوق.

النظام المطبق

يخضع الصندوق ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة فى المملكة العربية السعودية.

سياسات الىستثمار وممارساته

أ. الأهداف الاستثمارية للصندوق:

صندوق الستثمار كابيتال للشركات السعودية هو صندوق استثماري عام مفتوح يهدف إلى تحقيق زيادة في رأس المال على المحى الطويل لمالكي الوحدات من خلال الستثمار المنوع المتوافق مع معايير الشريعة الإسلامية في النسهم المحرجة في أسواق الأسهم السعودية. ويكون هدف الصنحوق التفوق في الأداء على المؤشر السترشادي. ولا تُوزَع على مالكى الوحدات أي أرباح، وإنما يُعاد استثمار كافة الأرباح الصافية للصنحوق وما يتلقاه من توزيعات أرباح أو إيرادات

ب. أنواع الأوراق المالية التى سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسى:

يستهدف الصنحوق الاستثمار في الأوراق المالية التالية ("الأوراق المالية المستهدفة"):

- أسهم الشركات المحرجة في أسواق النسهم السعودية (السوق الرئيسية تحاول والسوق الموازية نمو-) المتوافقة مع المعايير الشرعية.
- الطروحات الأولية والثانوية العامة وطروحات إصدارات أسهم حقوق الأولية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى فى أسواق الأسهم السعودية المتوافقة مع المعايير الشرعية.
- معاملات قصيرة الئجل والمنتجات الاستثمارية قصيرة البجل، وصناحيق المرابحات، وصناحيق المتاجرة بالسلع، وصناحيق المؤشرات المتحاولة وصناحيق المؤشرات المتحاولة (ETF) التى تستثمر في أسواق النسهم السعوحية المتوافقة مع المعايير الشرعية.

ج. سياسة تركيز الاستثمارات:

يلتزم محير الصندوق بالقيود/الحدود التي تنطبق على الصندوق والموضحة في لائحة صناحيق الاستثمار، وهخه الشروط والنحكام.

يجوز لهدير الصندوق استثمار أصول وأموال الصندوق في أوراق مالية أصدرها مدير الصندوق أو أي من تابعيه. تجنباً للشك، يكون لمصطلح "شركة تابعة" و"تابع" المستخدمين أعلاه ذات المعنى المخصص لهما في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها.

د. نسبة الاستثمار في كل مجال استثماري بحد له الأدنى والأعلى من صافي أصول الصندوق:

الحد الاعلى	الحد الادنى	فئة الأصول
%100	%50	الأسهم المحرجة في السوق الرئيسية – تداول - المتوافقة مع المعايير الشرعية (بما في ذلك الطروحات الأولية واسهم حقوق الاولوية)
%10	%0	النسهم المحرجة في السوق الموازية – نمو- المتوافقة مع المعايير الشرعية (بما في ذلك الطروحات الأولية واسهم حقوق الاولوية)
%10	%0	صناديق الاستثمار المفتوحة، صناحيق الاستثمار العقارية المتحاولة REIT، وصناديق المؤشرات المتحاولة (ETF)
%50	%0	معاملات ال _م رابحة قصيرة الأجل والمنتجات الاستثمارية قصيرة الاجل، وصناديق المرابحات، وصناديق المتاجرة بالسلع

^{*}يمكن لمحير الصنحوق أن يحتفظ بنسبة لا تزيد عن 50% من أصول الصنحوق على شكل نقد

علما بأن الاستثمارات في الأوراق المالية أعلاه تتضمن الطروحات الأولية والثانوية العامة وطروحات إصدارات أسهم حقوق الأولية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى

أسواق الثوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته:

يستثمر الصندوق في أسواق الأسهم السعودية.

و. استثمار محير الصندوق في وحدات الصندوق:

يحق لمحير الصنحوق الىستثمار في الصنحوق كمستثمر وذلك وفقا لتقحيره الخاص. ويحتفظ محير الصنحوق بحقه في استرداد جزء من أو كل مشاركته حسب ما يراه مناسبا.

ز. أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمحير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

يسعى الصندوق إلى تحقيق عائد أعلى من المؤشر الارشادي من خلال مزيج من استراتيجيات استثمار نشطة وغير نشطة. سيحدد المحير توزيع الاستثمارات على فئات أصول مختلفة والقطاعات بشكل فعال معتبرا ظروف السوق السائحة والنظرة المستقبلية فى حدود القيود الموصوفة تحت سياسة الاستثمار

سيتبنى محير الصندوق منهج الإدارة النشطة التي ترتكز على مبدأ تبديل المراكز الستثمارية لستثمارات الصندوق واستخدام الوسائل البحثية لإجراء عمليات المسح الأولى من قبل فريق المحللين الماليين لدي محير الصندوق والوصول إلى قائمة الاستثمارات (ومن ثم إخضاعها إلى تحليلات معايير القيمة حيث ما ينطبق)، ومن ثم بناء محفظة الصندوق وتحديد أوزان الاستثمارات ومراجعتها بشكل مستمر لضمان الالتزام بالحدود الاستثمارية واستراتيجية الصندوق الرئيسية.

يستخدم فريق العمل لحى محير الصنحوق استراتيجية الىستثمار النشط لتحديد الاستثمارات التي من المتوقع لها تحقيق عوائد على المحى الطويل عن طريق مجموعة من الئبحاث الملائمة للشركات والصناديق الاستثمارية، بالإضافة الى الئبحاث الأساسية للأطراف المرتبطة لتقويم أوضاع الأسواق والشركات والصناحيق الاستثمارية ذات العلاقة بشكل منتظم من أجل إدارة الصنحوق بفعالية أكبر.

تجمع عملية اتخاذ القرارات الاستثمارية لدى محير الصنحوق بين النهج التنازلي والنهج التصاعدي في اتخاذ القرار. ويتولى فريق إدارة محفظة الاستثمار، باستخدام النهج التنازلي، تحليل المؤشرات الاقتصاحية الهامة على الصعيد المحلي، ومعدلات الفائحة الحالية والمتوقعة محلياً، وحركة القطاعات/الصناعات المحلية بالإضافة إلى العوامل الجيوسياسية. ويحلل الفريق كذلك العوامل المتعلقة بالسوق، مثل السيولة التاريخية والمتوقعة، ومستوى التخبخب، إلخ. ويتبع النهج التصاعدي، الذي يتضمن بحثاً جوهرياً (يشتمل على بناء النماذج المالية والتوقعات المالية التفصيلية) لاختيار الفرص الاستثمارية وتكوين المحفظة. كما يقوم فريق إدارة محفظة الاستثمارات التابع لمحير الصنحوق بإجراء التقييم الحوري للفرص الاستثمارية لضمان توافق مخصصات المحفظة مع أهداف العوائد طويلة الأمد للصنحوق.

وسيقوم محير الصندوق - وفقا لتقحيره - باتخاذ القرارات الاستثهارية اللازمة لإحارة الصنحوق، وله في خلك الاسترشاد بالحراسات والتقارير والتقييمات الاستثهارية والاقتصاحية والسياسية المختلفة والمعلومات المتاحة لحيه من قبل فريق الأبحاث أو أي جهة أخرى خارجية كبيوت الاستثهار ومراكز الحراسات، وحراسة الأوضاع الاقتصاحية المحلية والحولية المختلفة، والسيولة النقحية المتاحة.

ح. أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق:

لا يحق للصندوق الاستثمار في أن أوراق مالية خلاف ما ورد أعلاه.

ط. أي قيد أخر على أنواع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيه:

يلتزم الصندوق باتباع قيود الاستثمار المنصوص عليها في المادة (41) من لائحة صناديق الاستثمار.

ي. الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المحير أو مديرو صناديق أخرون:

يحق للصندوق الستثمار في وحدات صناحيق استثمارية أخرى مطابقة للمعايير الشرعية تستثمر في مجالات الاستثمار المذكورة أعلاه في الفقرة (ب) على أن لا يتجاوز استثمار الصنحوق في صنحوق واحد أكثر من (25%) من صافي قيمة أصول الصنحوق. ولا يجوز امتلاك نسبة تزيد على (20%) من صافي قيمة أصول الصنحوق الذي تم تملك وحداته. ويجوز لمحير الصنحوق المتثمار أصول الصنحوق في الرسوم) أو أي لمدير الصنحوق (لن يكون هناك اي ازدواج في الرسوم) أو أي من مؤسسات السوق المالية الأخرى على أن تكون صناحيق مسجلة لحى الهيئة.

يحق للصندوق الحصول على تمويل إسلامي للاستثمار في الأوراق المالية المستهدفة، بشرط ألا يزيد هذا التمويل عن (15%) من صافي قيمة أصول الصندوق ولمحة استحقاق لا تزيد عن سنة. ويجوز للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع الضوابط الشرعية من مدير الصندوق أو أي من تابعيه لتغطية طلبات الاسترداد، على أن لا يخضع هذا الاقتراض لحد الـــ (15%) من صافى قيمة أصول الصندوق، على النحو المنصوص عليه في المادة (41) من لائحة صناحيق الاستثمار.

ل. الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير:

لن يتجاوز تعامل الصندوق مع أي طرف نظير (25%) من صافي قيمة أصوله.

. سياسة محير الصندوق لبدارة مخاطر الصندوق:

تكون قرارات الاستثمار التي يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكيمة التي تحقق الأهداف الاستثمارية للصندوق المحددة فى شروط وأحكام الصندوق/ ويشمل ذلك بذل ما في وسعه للتأكد من التتي:

- أن استثمارات الصندوق تقوم على توزيع المخاطر بشكل حذر وحكيم مع عدم الإخلال بأهداف الاستثمار وسياسته وشروط وأحكام الصندوق.
- يقوم قسم إدارة المخاطر بمراقبة دورية لجميع المخاطر التي يواجهها الصندوق ويقدم تقارير دورية للجهة صاحبة الصلاحية عن أداء الصندوق مناقشاً فيه هذه المخاطر. وبناء عليه يتم اتخاذ البجراءات اللازمة لتحقيق مصلحة مالكن الوحدات بما يتماشي مع الأنظمة واللوائح المطبقة..
- ن. المؤشر الاسترشادي، بالإضافة إلى معلومات عن الجهة المزودة للمؤشر، والنسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر:

 المؤشر الاسترشادي لأداء الصنحوق هو مؤشر ستاندر آند بورز للأسهم السعودية المتوافقة مع المعايير الشرعية (Saudi Arabia Shari`a Index). ويمكن للمستثمرين الاطلاع على معلومات المؤشر والأسس والمنهجية المتبعة
 لحساب المؤشر وأداء مدير الصنحوق على الموقع الإلكتروني لمدير الصنحوق (www.icap.com.sa).
 - س. عقود المشتقات:

لن يقوم الصندوق باستخدام المشتقات المالية.

ع. أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق الهالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثهار لا يوجد

الهخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

يتطلب الستثمار في الصنحوق التزاماً كما هو مبين في الشروط والأحكام هذه، دون وجود أي ضمان لتحقيق عائد من رأس المال المستثمر. ومن الممكن أن يكون الصنحوق غير قادر على تحقيق عائدات إيجابية من استثماراته، وربما يتعذر بيع أصول الصنحوق أو التصرف فيها بأي شكل من أشكال التصرف بالسعر الذي يعتبره الصنحوق أنه يمثل القيمة العادلة. وبناءً عليه، قد يعجز الصنحوق عن تحقيق أي عوائد من هذه الأصول. هذا مع الأخذ في الاعتبار أن هناك مخاطر أخرى لم يتم التطرق إليها والتي يعتقد في الوقت الحاضر أنها غير جوهرية حالياً ولكن يمكن أن تؤثر على عائدات الاستثمار وصافي قيمة أصول الصنحوق

أ. تتمثل المخاطر الرئيسية التي ينطوي عليها الاستثمار في الصنحوق في تقلب أسعار النسهم، مما قد يؤدي الى تقلبات كبيرة في أسعار استثمارات الصنحوق. وترتبط الزيادة في عائدات النسهم على المحى الطويل بمستوى أعلى من التخبخب. ومن ثم، يجب على مالكي الوحدات أن يكونوا على استعداد لتحمل مخاطر فقدان رأسمالهم المستثمر أو جزء منه، والتسليم بأنه لا توجد ضمانات لتحقيق عوائد من هذا الاستثمار. وليس هناك

ضمان بأن يحقق الاستثمار عوائد إيجابية أو أي عائدات على الإطلاق أو بأن العائدات ستتناسب مع مخاطر الاستثمار في الصندوق وطبيعة تعاملاته. وقد يتعذر على مدير الصندوق بيع الاستثمارات بأسعار يعتبرها مدير الصندوق عادلة، أو قد يتعذر عليه بيعها في الوقت الذي يرغب فيه، وبالتالي قد لا يتمكن الصندوق من تحقيق أى عوائد على البطلاق.

- ب. ان الأداء السابق للصندوق أو المؤشر الاسترشادى لا يُعدّ مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
- ج. لا يوجد ضمان لمالكى الوحدات أن أداء الصنحوق مقارنة بالمؤشر الاسترشادى سيتكرر أو يماثل الأداء السابق.
- د. لا يعتبر الاستثمار في الصندوق وديعة لحى أحد المصارف المحلية التي تروّج أو تبيع الأوراق المالية، أو وديعة لحى أى مصرف تابع للصندوق.
- ه. قد لا يتمكن المستثمرين من استعادة بعض أو كل مبالغ استثماراتهم ويجب على الأشخاص القيام بالاستثمار
 في الصندوق فقط إذا كانوا قادرين على تحمل الخسارة والتي قد تكون كبيرة أحيان.

قائمة بالمخاطر الرئيسية المحتملة حول الاستثمار فى الصنحوق

(1) مخاطر التغيرات السياسية

قح يتأثر الصندوق بشكل غير مباشر بالتطورات السياسية في المناطق المجاورة، كون هخه الأمور قح تؤثر على جميع الأنشطة الاقتصاحية والتنموية مما قح يوثر سلباً على أحاء الصنحوق.

(2) مخاطر الأوضاع الىقتصادية

قح يتأثر أداء الصندوق سلبياً بسبب التغيرات في الأوضاع الاقتصادية؛ ولا يتعهد مدير الصندوق بأن تحقق استراتيجيات الصندوق الاستثمارية أهدافه الاستثمارية.

(3) مخاطر العملة النجنبية

قد تؤدي التقلبات في أسعار صرف العهلات للأوراق الهالية الأساسية في أي محفظة استثمارية إلى نقصان قيهة الوحدات، حسب الحالة.

(4) القيود الشرعية

يجب أن تتم استثمارات الصندوق وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية حسبما تحددها الهيئة الشرعية. وهذه المبادئ تنطبق على هيكل الاستثمارات ونشاطات الصندوق وتنوع استثماراته. وللالتزام بتلك المبادئ، قد يضطر الصندوق للتخلي عن الاستثمار أو جزء منه، أو جزء من دخله إذا كان الاستثمار أو هيكل الاستثمار مخالف للمعايير الشرعية للصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، عند الالتزام بالمعايير الشرعية قد يخسر الصندوق فرص استثمارية إذا قررت الهيئة الشرعية وجود أي استثمار مقترح غير ملتزم بأحكام الشريعة البسلامية وبالتالى لا يمكن للصندوق الاستثمار فيه

(5) مخاطر السيولة

يحق لمحير الصندوق، وفقاً للائحة صناحيق الاستثمار، تحديد نسبة 10٪ من صافي أصول الصندوق كحد أقصى للمبلغ القابل للاسترداد في كل يوم تعامل. وعليه، قد لا يتم تنفيذ طلب استرداد المستثمر بالكامل. فضلًا عن أنه قد يصعب بيع أصول الصندوق أو التصرف فيها بأي شكل آخر من أشكال التصرف بالسعر الذي يعتبره محير الصندوق أنه قيمة عادلة. ومن ثم، قد يعجز الصندوق عن تحقيق أي عوائد من هذه الأصول.

(6) مخاطر الطرح الأولى

يستثمر الصندوق في أسهم الشركات العامة التي تطرح أسهمها للجمهور من خلال الطروحات الأولية العامة في السوق الأولية. وقد ينطوي السستثمار في الطروحات الأولية على مخاطر تتمثل في محدودية الأسهم التي يمكن الاكتتاب فيها خلال فترة الطرح العام الأولي. وقد لا تكفي معرفة المستثمر بالشركة المصدرة للأسهم، أو قد يكون تاريخ أداء الشركة غير كافٍ. وقد تعمل الشركة المصدرة للأوراق المالية ضمن قطاعات اقتصادية جديدة ربما يكون بعضها لا يزال في مراحل التطوير ولا يحقق الحخل التشغيلي على المحى القصير، وهو الأمر الذي قد يزيد من خطر الاشتراك في الأسهم، وقد يكون له أثر سلبى على أداء الصندوق.

(7) مخاطر الاستثمار في الصناحيق الأخرى

إن الصناحيق الأخرى التي يهحف الصنحوق إلى الاستثمار فيها قد تكون غرضة هي الأخرى لنفس المخاطر المخكورة في قسم "المخاطر الرئيسية" من الشروط والأحكام هخه أو مخاطر أخرى، وقد يؤثر خلك سلباً على استثمارات الصنحوق وسعر الوحدة.

(8) مخاطر الاستثمار في صفقات أسواق النقد غير المصنّفة

هناك بعض الأوراق المالية غير مُصنِّفة من جانب وكالات التصنيف الائتماني، وهي لا تتميز بالسيولة العالية مقارنة بالأحوات المصنِّفة، مما قد يعرض الصندوق لخطر فقدان المبالغ المستثمرة. وقد يكون لهذه العوامل أثر سلبي على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

(9) مخاطر عدم وجود الاستثمارات المناسبة

ليس هناك ما يضمن أن يجد محير الصنحوق استثمارات تفي بالئهداف الاستثمارية للصنحوق. فإن تححيد الاستثمارات المناسبة ينطوي على قدر كبير من عدم اليقين الذي ينعكس بحوره على عجز محير الصنحوق عن تحديد الئهداف الاستثمارية وقدرة الصنحوق على تحقيق العوائد المرجوة مما قد يوثر سلباً على أداء الصنحوق.

(10) مخاطر الاعتماد على الموظفين الرئيسيين

يعتهد نجاح الصندوق اعتهاداً كبيراً على نجاح فريق إدارته؛ وخسارة خدمات أي من أفراد فريق الإدارة بشكل عام (سواء بسبب الاستقالة أو لأي سبب آخر) أو عدم قدرة الصندوق على استقطاب موظفين جدد أو الاحتفاظ بالموظفين الحاليين قد يكون لها تأثير سلبى على نشاط الصندوق.

(11) مخاطر الائتمان

تتعلق مخاطر الائتمان بالاستثمارات في أحوات المرابحة، والتي من المحتمل أن يخل المحين فيها بالتزاماته التعاقحية مع أطراف أخرى. الأمر الذي قد ينتج عنه خسارة مبلغ الاستثمار أو جزء منه أو تأخير استرداده مما قد يوثر سلباً على أداء الصنحوق.

(12) مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني

في حال انخفاض التصنيف الائتماني لأي من الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق، قد يضطر محير الصندوق إلى التصرف فى هذه الأوراق المالية، مما قد يؤثر بدوره على أداء الصندوق تأثيراً سلبياً.

(13) مخاطر الاستثمار في إصدارات حقوق الأولوية

قد يؤدي عدم ممارسة الصندوق لحقه في شراء حقوق الأولوية من قبل الشركات الهْستثمر فيها إلى انخفاض وزن استثمار الصندوق فى هخه الشركات، مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

(14) مخاطر تضارب المصالح

يتولى محير الصنحوق إدارة شؤون الصنحوق بحسن نية بما يخدم مصالح مالكي الوحدات على أكمل وجه. وعليه أن يعمل بحسن نية، وأن يراعي في إدارته للصنحوق مبادئ النزاهة. ومع ذلك، قد يشارك المحيرون والمسؤولون والموظفون التابعون لمحير الصنحوق والشركات التابعة له في المعاملات والأنشطة نيابة عن الصناحيق / العملاء التخرين الخين قد تتعارض مصالحهم مع مصالح الصنحوق. وقد يكون لمحير الصنحوق تأثير على المعاملات التي يكون فيها لمحير الصنحوق مصلحة جوهرية، أو يكون له علاقة مباشرة أو غير مباشرة مع الغير بما يشكل تعارضاً مع واجبات محير الصنحوق تجاه مالكي الوحدات. ولن يكون محير الصنحوق مسؤولًا أمام مالكي الوحدات عن أي أرباح أو عمولات أو تعويضات تتعلق بهخه المعاملات أو أي معاملات ذات صلة بها أو تنتج عنها.

(15) مخاطر إدارة الصندوق

لن يشارك مالكو الوحدات في إدارة الصندوق؛ ولن يحصلوا على المعلومات المالية المفصلة التي يُتاح لمحير الصندوق الاطلاع عليها. وعليه، لا ينبغي لأي شخص شراء وحدات إلا إذا كانت لديه النية في تخويل محير الصندوق صلاحية تولي إدارة الصندوق من جميع الجوانب.

(16) مخاطر التغيُّرات القانونية والتنظيمية

تستند المعلومات الواردة في الشروط والأحكام هذه إلى التشريعات القائمة والمعلنة. ومن المحتمل إحذال تعديلات على النظمة المعمول بها في المملكة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالضرائب أو الزكاة خلال مدة الصندوق، والتي قد تؤثر على الصندوق وعلى استثماراته أو المستثمرين. ويحق للصندوق اتخاذ بعض الإجراءات القانونية في حالة النزاع؛ وله الاحتكام إلى السلطات القضائية في المملكة لتسوية ما قد ينشأ من نزاعات. ولما كان للدوائر الحكومية في المملكة الحق في تطبيق التشريعات أو إخفاق تلك الدوائر الحكومية في تطبيقها قد يؤثر السلباً على الصندوق.

(17) مخاطر التمويل

يمكن الحصول على التمويل للصنحوق و/أو أي من استثماراته، مما قد يؤثر سلباً على عائدات الصنحوق،، إذ أنه ينطوي على درجة عالية من المخاطر المالية وقد يشكل مخاطر مختلفة للصنحوق واستثماراته، مثل زيادة تكاليف التمويل، والتحهور المقتصادي، وتحهور ضمانات الاستثمار. وحيث أنه من المحتمل أن تُرهن أصول الصنحوق لصالح مُقرض معين، فإنه من المحتمل أن يتم الرجوع على الأصول المرهونة ضماناً للحين في حال تعثر الصنحوق في السحاد وفقاً للشروط المتعارف عليها في هذا النوع من التمويل.

(18) المخاطر التقنية

يعتهد محير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة الصندوق. ومع ذلك، قد تتعرض نظم الهعلومات الخاصة به للاختراق أو للهجوم من خلال الفيروسات، أو قد تتعطل جزئياً أو بشكل كامل، مها يحد من قدرة محير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق على نحو فعال. وهذا الئمر من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق، ويؤثر بدوره على مالكي الوحدات في الصندوق.

(19) مخاطر الكوارث الطبيعية

تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء جميع القطاعات الاقتصادية والاستثمارية، الئمر الذي قد يكون له تأثير سلبي على أداء الصنحوق، دون أن يكون لمحير الصنحوق يد في ذلك؛ ومن هخه الكوارث الطبيعية الزلازل والبراكين والتغيرات المناخية القاسية وغيرها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصنحوق ومالكى الوحدات فى الصنحوق.

(20) مخاطر تركز الىستثمار:

قد يحدث أحيانا أن تتركز الأسهم التي يملكها الصنحوق في قطاع اقتصادي معين، مما يسمح للصنحوق بالتركيز على هذا القطاع والعوائد المتوقعة له. ونتيجة لذلك يتم تحقيق عوائد كبرى في حالة نمو هذا القطاع. لكن هذا يعني أيضا أن الصنحوق قد يتعرض لخطر انخفاض قطاع معين، وخصوصا تلك القطاعات ذات الطبيعية الحورية والأكثر عرضة لمؤثرات موسمية، وتكون بالتالي أكثر خطرا مقارنة بالصناحيق التي تكون فيها الأصول موزعة على عدد أكبر من القطاعات. سيحاول المحير إدارة مخاطر التركز من خلال التوزيع على فئات الأصول ضمن حدود سياسة الستثمار. ولكن تحت بعض ظروف وحالات السوق فإن حرجة التوزيع المستهدفة قد لا تكون ممكنة مما يؤدي لخطر تركز استثمارات أعلى.

(21) مخاطر الاستثمارات الأخرى

لغرض تنويع الأصول قد يستثمر الصنحوق في استثمارات أخرى مثل الصناحيق المتحاولة وصناحيق الاستثمار العقارية المتحاولة (REITs) وقد تخفض تلك الاستثمارات مما يؤثر سلباً على أحاء الصنحوق وسعر الوححة.

(22) مخاطر ضريبية

ينطوي الاستثمار في الصنحوق على مخاطر ضريبة متنوعة، بعضها ينطبق على الاستثمار في الصنحوق نفسه والبعض الدخر ينطبق على الاستثمار في الصنحوق نفسه والبعض الدخر ينطبق على ظروف معينة قد تكون ذات صلة بمستثمر معين. وتؤدي تكبد الصنحوق لمثل هذه الضرائب الى تخفيض المبالغ النقدية المتاحة لعمليات الصنحوق مما قد يوثر سلباً على أداء الصنحوق. ويجب على المستثمرين المحتملين التشاور مع مستشاريهم الضريبين بشأن الضرائب المترتبة على الاستثمار في الوحدات وتملكها وبيعها. ان الرسوم المستحقة الى شركة الاستثمار للأوراق المالية والوساطة لا تشمل ضريبة القيمة المضافة التي يتم تحميلها بشكل منفصل وفقا للمواد المنصوص عليها في نظام ولائحة ضريبة القيمة المضافة.

وبناء على كل ما سبق، قد ينخفض سعر وحدة الصندوق وقد يتعذر على الهستثمر عند الاسترداد الحصول على كامل مبلغ استثماره. إضافة، قد يخسر الهستثمر جزءً من أو كامل استثماره في الصندوق.

ويتحمل المستثمر المسؤولية عن أي خسارة مالية نتيجة الاستثمار في الصندوق، والتي قد تنجم عن أي من المخاطر المخكورة أعلاه أو عن مخاطر أخرى، حون أي ضمان من جانب محير الصنحوق، باستثناء الإهمال أو إساءة الاستخدام من طرف محير الصنحوق فيما يتعلق بالتزاماته وفقاً للشروط والأحكام.

آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

الفئة المستهدفة للاستثمار فى الصندوق

نظراً للمخاطر المرتبطة بالاستثمار المبينة في الفقرة (4) أعلاه، لا يعتبر الاستثمار في الصنحوق مناسباً للمستثمرين الخين ليس لحيهم المقحرة لمواجهة نسبة مخاطر عالية المستوى.

7. قيود/حدود الاستثهار

يلتزم مدير الصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثهار وشروط وأحكام الصندوق والهعايير الشرعية التي تحددها اللجنة الشرعية.

8. العملة

عملة الصندوق هي الريال السعودي. وإذا تم دفع مقابل بعض الوحدات بعملة غير عملة الصندوق، يقوم مدير الصندوق بتحويل عملة الدفع إلى عملة الصندوق بسعر الصرف السائد في السوق. ويلتزم المستثمرون بدفع رسوم صرف العملة، إن وجدت.

9. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ. تفاصيل جميع المحفوعات وطريقة احتسابها:

- رسوم الشتراك: تحتسب رسوم اشتراك مقدارها 1% بحد أقصى من مبلغ الاشتراك على كل عملية اشتراك مبدئية أو لدحقة يقوم بها المستثمر في وحدات الصندوق ("رسوم الاشتراك"). ويتم استقطاع رسوم الاشتراك لحظة استلام مبلغ الاشتراك، وتُدفع إلى محير الصندوق. ولتجنب الشك، يحق لمحير الصندوق أن يتنازل عن أي رسوم اشتراك كما يراه مناسباً.
- رسوم إدارة الصندوق: يحفع الصندوق إلى محير الصندوق مقابل إدارته لأصول الصندوق أتعاباً إدارية سنوية ("أتعاب الإدارة") بما يعادل 1.75% من صافي قيمة أصول الصندوق. وتُحسب أتعاب الإدارة وتستحق في كل يوم تقويم بناء على آخر تقويم لصافي قيمة الأصول. ويلتزم محير الصندوق بخصم أتعاب الإدارة كل شهر. ولا تشتمل جميع المبالغ المخكورة أعلاه على ضريبة القيمة المضافة، على أن يتم احتسابها في كل يوم تقويم ودفعها عند الاستحقاق.
- رسوم أمين الحفظ: تم تحديد مبلغ 1,500 ريال سعودي شهرياً كحد أدنى للرسوم، وتنقسم الرسوم كالتالي:
- تبلغ تكلفة الحفظ 0.050% للأوراق المالية المحرجة في الأسواق المحلية تحتسب يومياً وتخصم بشكل شهرى كما يحتسب مبلغ 25 ريال سعودى لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية.
- تبلغ تكلفة الحفظ 0.050% للطروحات الأولية تحتسب يوميا وتخصم بشكل شهري كها يحتسب مبلغ
 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعهولة تسوية.
- 3. تبلغ تكلفة الحفظ 0.030 % للاستثمار بصناحيق أسواق المال والعوائد الثابتة بمختلف أنواعها تحتسب يوميا وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ 50 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية.
- أتعاب مراجع الحسابات: يدفع الصندوق لمراجع الحسابات مبلغ وقدره (40,000 ريال سعودي) أربعون ألف ريال سعودي تمثل أتعاب فحص القوائم المالية النصف سنوية للصندوق ومراجعة القوائم المالية السنوية للصندوق تحتسب بشكل يومى وتخصم سنويا.
- تكاليف التعامل: يتحمل الصنحوق جميع تكاليف المعاملات وعمولات الوساطة التي يتكبحها نتيجة شراء وبيع الاستثمارات.
 - مصاريف التمويل: حسب الأسعار المطبقة في حينها.
- الرسوم الرقابية للهيئة: 7,500 ريال سعودي سنويا وهو مبلغ ثابت طبقا للرسوم المقررة من قبل هيئة السوق المالية وتحتسب هخه الرسوم في كل يوم تقويم.
- رسوم النشر في موقع تداول: 5,000 ريال سعودي سنويا وهو مبلغ ثابت وتحتسب هذه الرسوم في كل يوم تقويم.

- مصاريف مجلس إدارة الصنحوق: يلتزم الصنحوق بتعويض أعضاء مجلس إدارة الصنحوق عن مصاريف السفر والمصاريف المعقولة الأخرى المتكبحة فيما يتعلق بالتزاماتهم تجاه الصنحوق. ويستحق أعضاء مجلس إدارة الصنحوق المستقلين مكافأة قدرها 2,500 ريال سعودي لكل اجتماع لمجلس إدارة الصنحوق مقابل حضور اجتماعات المجلس على أن لا يتجاوز ذلك 10,000 ريال سعودي للعضو الواحد عن الصنحوق خلال العام. وتحتسب هخه الرسوم في كل يوم تقويم وتحفع بشكل سنوى.
- أتعاب أعضاء اللجنة الشرعية: يدفع الصندوق للجنة الشرعية مبلغ سنوي وقدره (20،000 ريال سعودي) عشرون ألف ريال تحتسب بشكل يومى وتخصم سنويا.
- المصروفات والنتعاب الدخرى: يتحمل الصندوق جميع المصروفات والنتعاب المتعلقة بعمليات الصندوق والخدمات الددارية غير المذكورة اعلاه بما في ذلك –على سبيل المثال لا الحصر تكاليف انعقاد اجتماعات مالكي الوحدات ومصاريف الاستشارات القانونية. تحتسب وتخصم هذه المصروفات والاتعاب الاخرى بناءا على القيمة الفعلية وبحد اقصى 0.25% سنوياً من صافى قيمة أصول الصندوق.

يلتزم الصندوق بتعويض وعدم مطالبة مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارته والمحيرين والموظفين والوكلاء والمستشارين والشركات التابعة والموظفين التابعين للصندوق من جميع المطالبات والالتزامات والتكاليف والمصاريف، بما في ذلك الأحكام القضائية والنفقات القانونية والمبالغ المحفوعة للترافع والتسوية التي قد يتكبدونها نتيجة للأعمال التي يقومون بها باسم الصندوق، شريطة قيام محير الصندوق بواجباته بحسن نية، وأدائه لعمله بما يحقق مصلحة الصندوق الفضلى، وطالما لم يُوجه إليه أي اتهام بالإهمال جسيم أو الاحتيال.

يلتزم محير الصندوق ان يفصح في تقريره السنوي الى مالكي الوحدات عن نسبة الاتعاب الاجمالية للسنة المعنية الى متوسط صافي قيمة اصول الصندوق العام.

جميع الرسوم والأتعاب والمصاريف بموجب وثيقة الشروط والأحكام لهذا الصنحوق تخضع لتطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب اللوائح التي تصحرها الجهات الرسمية ذات العلاقة في المملكة العربية السعودية، ولذلك فإن جميع الرسوم والأتعاب والمصاريف بموجب وثيقة الشروط والأحكام لهذا الصنحوق لا تشمل ضريبة القيمة المضافة، اذ سيتم احتساب مبلغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الرسوم والأتعاب والمصاريف حسب ما يتم إقراره من قبل الجهات الرسمية ذات العلاقة في المملكة العربية السعودية، وسيقوم الصندوق بسداد هذه الرسوم والأتعاب والمصاريف مضافاً إليها مبلغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة.

ب. جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل صندوق الاستثمار.

تكرار الدفع	طريقة الحساب	النسبة (%)/المبلغ ال _م فروض (ريال سعودي)	الرسم
عند كل عملية اشتراك	تُحسب وتستحق عند عملية الاشتراك	1.00% من مبلغ الاشتراك	رسوم الاشتراك
شهرياً	تُحسب وتستحق في كل يوم تقويم بناء على آخر تقويم لصافي قيهة النصول	1.75% سنوياً من صافي قيمة أصول الصنحوق	رسوم إدارة الصندوق

	=		
رسوم أمين الحفظ	0.03-0.05% سنوياً من صافي قيهة أصول الصنحوق (بحد أحنى 1,500 ريال سعودي شهرياً)	تُحسب وتستحق في كل يوم تقويم بناء على آخر تقويم لصافي قيهة الأصول	شهريآ
أتعاب مراجع الحسابات	40,000 ريال سعودي	تُحسب وتستحق في كل يوم تقويم	نصف سنوي
الرسوم الرقابية للهيئة	7,500 ريال سعودي	تْحسب وتستحق في كل يوم تقويم	سنوياً
رسوم النشر في موقع تداول	5,000 ريال سعودي	ٹحسب وتستحق في كل يوم تقويم	سنوياً
مصاريف مجلس إدارة الصندوق	يستحق أعضاء مجلس إدارة الصنحوق المستقلين مكافأة قدرها 2,500 ريال سعودي لكل اجتماع لمجلس إدارة الصنحوق مقابل حضور اجتماعات المجلس على أن لا يتجاوز ذلك 10,000 ريال سعودي (بما يعادل 2,6666.67	تُحسب وتستحق في كل يوم تقويم ,	سنوياً
أتعاب أعضاء الهيئة الشرعية	20،000 ريال سعودي	تْحسب وتستحق في كل يوم تقويم	سنوياً
تكاليف التعامل	بحسب تداول أصول الصندوق وحجم العمليات		تحفع تكاليف التعامل أو أية رسوم نظامية أخرى من قبل الصنحوق مباشرة
ال _ه صروفات والاتعاب الدخرى	بحد اقصى 0.25% سنوياً من صافي قيهة أصول الصندوق.	تُحسب وتستحق في كل يوم تقويم بناء على آخر تقويم لصافي قيهة النصول	سنوياً

ج. <u>دحول افتراضي بوضح دميع الرسوم والمصاريف التي تدفع من أصول الصندوق أو من مالكي الوددات</u> الافتراضات المستخدمة أدناه:

- مالك الوحدات يملك وحداته الاستثمارية في الصندوق لسنه كاملة
 - مالك الوحدات الاستثمارية استثمر 100,000 ريال
 - اجمالي حجم الصندوق 10 مليون ريال مع عدم وجود تغيرات

ملىحظات	الرسوم ال _م ستحقة	المصاريف	الرسوم
	1,000	1.0%	رسوم الاشتراك
ملاحظات	SAR	التفاصيل (% او مبلغ)	النفقات/ال _م صروفات التشغيلية للصندوق
بحد ادنۍ شهري 2000 ريال سعودي	50	0.05%	رسوم أمين الحفظ*
أتعاب لمحة سنه كاملة	400	40,000 ريال سعودي	أتعاب مراجع الحسابات
رسوم لمحة سنه كاملة	75	7,500 ريال سعودي	الرسوم الرقابية للهيئة
رسوم لمحة سنه كاملة	50	5,000 ريال سعودي	رسوم النشر في موقع تحاول
بافتراض اجتماعين في السنه وبدون مصاريف السفر والمصاريف المعقولة الأخرى المتكبحة فيما يتعلق بالتزاماتهم تجاه الصندوق	100	كما هو موضح في جدول الرسوم والمصاريف	مصاريف مجلس إدارة الصندوق
	200	20،000 ريال سعودي	أتعاب أعضاء الهيئة الشرعية
الحد الأعلى للمصروفات والاتعاب الأخرى	250	%0.25	المصروفات والاتعاب الأخرى
رسوم إدارة الصندوق لمدة سنه كاملة	1,729	1.75%	رسوم إدارة الصندوق
	2,854	%2.85	إجمالي نسبة التكاليف المتكررة
	1,000	%1.0	إجمالي نسبة التكاليف الغير متكررة
شاملة رسوم الاشتراك	3.854	%3.85	إجمالي نسبة التكاليف

^{*} علما بأن رسوم الحفظ تختلف حسب السوق الذي يتعامل فيه الصندوق ويوجد ايضا رسوم تسويه معاملات وحد أدنى شهرى، الا انه تم اختيار رسم واحد فقط لتبسيط المثال

د. مقابل الصفقات:

^{**} علما بأن المثال اعلاه لا يتضمن احتساب ضريبة القيمة المضافة والتي سيتم احتساب حسب ما يتم إقراره من قبل الجهات الرسمية ذات العلاقة

- رسوم الاشتراك: تحتسب رسوم اشتراك مقدارها 1% بحد أقصى من مبلغ الاشتراك على كل عملية اشتراك مبدئية أو لاحقة
 يقوم بها المستثمر في وحدات الصندوق ("رسوم الاشتراك"). ويتم استقطاع رسوم الاشتراك لحظة استلام مبلغ الاشتراك،
 وتُدفع إلى مدير الصندوق. ولتجنب الشك، يحق لمدير الصندوق أن يتنازل عن أن رسوم اشتراك كما يراه مناسباً.
 - 2. رسوم الاسترداد: لا توجد رسوم مقابل عمليات الاسترداد.
 - 3. رسوم نقل الملكية: لا توجد رسوم مقابل عمليات نقل الملكية.

ه. سياسة محير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة:

يحق لمحير الصنحوق أن يبرم ترتيبات عمولة خاصة تكون محصورة في سلع وخدمات قد يحصل عليها محير الصنحوق على أن تكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صنحوق الاستثمار أو بتقحيم أبحاث لمصلحة الصنحوق وفقا للائحة مؤسسات السوق المالية.

و. المعلومات المتعلقة بالزكاة والضريبة:

سيقوم محير الصنحوق بتسجيل الصنحوق لحى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض الزكاة وفقاً لقواعد جباية الزكاة من المستثمرين في الصناحيق الاستثمارية ("القواعد") الصاحرة بموجب القرار الوزاري رقم (29791) وتاريخ 9 جماحى الأولى 1444هـ، واللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصاحرة بموجب القرار الوزاري رقم (2216) وتاريخ 7 رجب 1440هـ والمعدلة بموجب قرار معالي وزير المالية رقم (58705) وتاريخ 12-09-1444هـ والمعدلة بموجب قرار معالي وزير المالية رقم (58705) وتاريخ 12-09-1444هـ والمعدلة الملافين المالكين في وحدات الصنحوق الستثماري حسب آلية وشروط وضوابط حساب زكاة هذه الاستثمارات التفصيلية، وخلك لتأهيل المكلفين الخاضعين لأحكام اللائحة لإحراج وحداتهم الاستثمارية المملوكة في هذا الصنحوق كحسميات من مكونات الوعاء الزكوي في إقراراتهم الزكوية، ويكون خلك في حال انطباق شروط الحسم الواردة في اللائحة والضوابط الأخرى المخكورة في القواعد، علماً بأن هذه القواعد تعد آلية لتنظيم جباية الزكاة من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية فقط وخلك في حال اختيار المكلف الخاضع للقواعد احراج هذه الاستثمارات ضمن الحسميات من الوعاء الزكوي في اقراره، ولا يتولى مدير الصنحوق إخراج زكاة الوحدات عن المستثمرين وتقع على كل مالك من وحدات من الوحدات من الوحدات من الوحدات ما الوحدات من الوحدات من الوحدات من الوحدات ما الوحدات من الوحدات من الوحدات ما المحداث و مديرة في الصندوق.

يتعهد مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بجميع التقارير و المتطلبات فيما يخص الاقرارات الزكوية وبالمعلومات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة إقرارات مدير الصندوق، كما سيزود مدير الصندوق مالك الوحدة المكلف بالإقرارات الزكوية عند طلبها وفقًا لقواعد جباية الزكاة من الستثمار في الصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ويترتب على المستثمرين المكلفين الخاضعين لأحكام هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحساب وسداد الزكاة عن هذه الستثمارات.

كما يمكن الاطلاع على قواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناحيق الاستثمارية الصدارة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع: https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx0

i. عمولة خاصة يبرمها محير الصندوق:

يحق لمحير الصنحوق أن يبرم ترتيبات عمولة خاصة تكون محصورة في سلع وخدمات قد يحصل عليها محير الصنحوق على أن تكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صنحوق الاستثمار أو بتقحيم أبحاث لمصلحة الصنحوق وفقا للائحة مؤسسات السوق المالية.

مثال افتراض يوضح جميع الرسوم والمصاريف من أصول الصنحوق:

الجحول التالي يوضح استثمارا افتراضيا لهالك الوحدات بافتراض ان قيهة استثمار مالك الوحدات 100 ألف ريال سعودي، وبعائد قدره 10%:

المبلغ التقحيري بالريال	الوصف
(1,000)	رسوم الاشتراك*
100,000	اشتراك مالك الوحدات الافتراضي

(50)	رسوم الحفظ
(400)	أتعاب مراجع الحسابات
(75)	الرسوم الرقابية للهيئة
(50)	رسوم النشر في موقع تحاول
(100)	مصاريف مجلس إدارة الصندوق
(200)	أتعاب أعضاء الهيئة الشرعية
(250)	المصروفات والاتعاب الأخرى
(1,729)	أتعاب الإدارة
(2,854)	إجمالي الرسوم والمصاريف السنوية
10,000	العائد الافتراضي 10%
107,146	صافي قيهة الوحدات
%7.15	نسبة صافي عائد الاستثمار الافتراضي
707.15	نهاية السنة الهالية

^{*}رسوم الاشتراك يتم استقطاعها بشكل مستقل عن مبلغ الاستثمار ولم يتم تضمينها في إجمالي الرسوم

والمصاريف السنوية.

10. التقييم والتسعير

أ. كيفية تقييم أصول الصندوق:

لأغراض تحديد قيمة أصول الصندوق، يتم تقييم الاستثمارات في الأوراق المالية المستهدفة المحرجة/المتحاولة في السوق المالية بأسعار الإغلاق الرسمية في يوم التقويم في السوق ذات الصلة. وفي حال عدم تحاول هذه الأوراق المالية في يوم التقويم، يُستخدم آخر سعر إغلاق رسمي للأوراق المالية في السوق ذات الصلة. وتُستحق الأرباح/ توزيعات الأرباح واجبة الدفع حتى يوم التقويم. ويتم تقييم الأوراق المالية التي تمت المشاركة بها في الطروحات الأولية والحقوق الأولوية في الفترة ما بين الاكتتاب وتحاول الورقة المالية بناء على سعر الاكتتاب أو سعر الحق المكتتب به. وعلى وجه التحديد، إذا كانت الورقة المالية تمثل وحدة في صنحوق آخر، يجب تقييم هذه الأوراق المالية على أساس آخر سعر للوحدة تعلن عنه الصناحيق حتى تاريخ سريان التقويم. ويجب تقييم الاستثمارات المباشرة في أدوات سوق النقد التي لا تتحاول في السوق المالية على أساس التكلفة مضافاً إليها الأرباح المستحقة حتى يوم التقويم. ويضاف النقد إلى أصول الصنحوق ليصل إلى القيمة الإجمالية لأصول الصنحوق.

ب. عدد نقاط التقويم، وتكرارها:

يْحتسب سعر وحدة الصندوق في كل يوم عمل خلال الأسبوع. وفي حال وافق يوم التقويم يوم عطلة رسمية في المملكة العربية السعودية فسيتم تقويم أصول الصندوق في يوم التقويم التالي.

ج. الإجراءات الواجب اتخاذها في حال الخطأ في التقويم أو تحديد الأسعار:

- 1) في حال تقييم أصل من أصول الصندوق العام بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، يجب على مشغل
 الصندوق توثيق ذلك
- 2) يجب على مشغل الصندوق تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بها في ذلك مالكي الوحدات السابقين)
 عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
- 3) يجب على محير الصنحوق إبلاغ الهيئة فورا عن اي خطأ في التقويم أو التسعير بشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوححة والبفصاح عن خلك فورا في موقعه الإلكتروني والموقع الالكتروني للسوق وفي تقارير الصنحوق العام التى يعحها محير الصنحوق وفقا للماحة (76) من لائحة صناحيق الستثمار.

- 4) يجب على محير الصنحوق أن يقحم في تقاريره للهيئة المطلوبة وفقا للماحة (77) من لائحة صناحيق الاستثمار
 ملخصا بجميع أخطاء التقويم والتسعير.
 - د. طريقة حساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

يتم تحديد سعر الوحدة في الصندوق عن طريق قسمة صافي قيمة أصول الصندوق على إجمالي عدد الوحدات القائمة في يوم التقويم ويتم تحديد أسعار الاشتراك والاسترداد من خلال ضرب عدد الوحدات المطلوب شراءها أو استردادها في سعر الوحدة، مع إضافة رسوم الاشتراك إن وجدت والتي تمثل ما نسبته (1%) كحد أعلى من قيمة الاشتراك وخلك في حالة طلبات الاشتراك فقط كما ان هذه المعاملات تخضع لضريبة القيمة المضافة.

ه. مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها:

سيتم نشر صافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة في نهاية كل يوم عمل يلي يوم التقويم على الموقع البلكتروني الخاص بمحير الصندوق عبر الرابط (www.icap.com.sa) والموقع البلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) عبر الرابط (www.saudiexchange.sa).

11. التعاملات

أ. تاريخ بدء الطرح الأولي وسعر الوحدة:

لا ينطبق حيث سبق وتم طرح الصندوق.

سعر الوحدة عند بداية الطرح: 100.00 ريال سعودى.

ب. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:

الطلبات المستلمة قبل الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعودية) من يوم التعامل الذي يسبق يوم التقويم يتم تقويمها في يوم التقويم الذي يلي يوم التعامل. والطلبات المستلمة بعد الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعودية) من يوم التعامل الذي يسبق يوم التقويم يتم تقويمها في يوم التقويم الثاني الذي يلي يوم التعامل على أن تكون الطلبات مستوفاة.

مسؤوليات محير الصنحوق فيما يتعلق بطلبات الاشتراك والاسترداد:

- 1) يقوم محير الصنحوق بمعالجة كافة طلبات الاشتراك والاسترداد حون أي تأخير، بها يتوافق مع الفقرة (10) من هخه الشروط والأحكام.
 - 2) يقوم محير الصندوق بالتأكد من توافر السيولة الكافية لدى الصندوق للوفاء بأى طلب استرداد متوقع.
- 3) يجوز لمدير الصندوق كما هو وارد في الفقرة (11) الفقرة (هـ) والفقرة (و)، تأجيل أي طلب اشتراك أو استرداد.

إذا كان من شأن أي عملية استرداد أن تخفض قيمة الاستثمار الخاص بأحد المستثمرين في الصندوق إلى أقل من الحد الأدنى لمبلغ الاشتراك، يتم استرداد كامل مبلغ استثمار المستثمر. وتدفع جميع عوائد الاسترداد بعملة الصندوق عن طريق الإيداع في حساب مالك الوحدات.

ج. إجراءات تقحيم التعليمات للاشتراك في الوحدات أو استردادها:

عملية الاشتراك:

إذا رغب أي مستثمر في شراء وحدات في الصندوق، فيجب أن يقوم بذلك من خلال استيفاء وتقديم المستندات التالية إلى محير الصندوق:

- - الشروط والأحكام، مستوفاة ومعتمدة/موقعة (ما لم يكن المستثمر عميلًا قائماً لحي محير الصنحوق)؛
 - نموذج طلب الاشتراك، مستوفى ومعتمد/موقع.

يلتزم المستثمرون الراغبون في شراء وحدات في الصنحوق بتقديم المستندات المخكورة أعلاه إلى محير الصنحوق عن طريق البريد أو البريد السريع أو باليد، أو إرسالها عبر الوسائط الإلكترونية المعتمحة.

يُعتبر طلب الاشتراك مستوفياً إذا تلقى محير الصندوق الهستندات الهطلوبة سالفة الذكر، بالإضافة إلى مبالغ الاشتراك في أرقام الحسابات الهحددة للصندوق. على أن يتسلم مالك الوحدات، بعد الاشتراك، تأكيداً على امتلاك الوحدات من محير الصندوق، ويتضهن هذا التأكيد تفاصيل الاشتراك.

ويعتمد كل تاريخ اشتراك على تاريخ استلام طلب الاشتراك المكتمل. ففي حال الطلبات المستلمة قبل الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعودية) من يوم التعامل الذي يسبق يوم التقويم يتم تقويمها في يوم التقويم الذي يلي يوم التعامل. والطلبات المستلمة بعد الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعودية) من يوم التعامل الذي يسبق يوم التقويم يتم تقويمها في يوم التقويم الثاني الذي يلي يوم التعامل. وفي أي من الحالتين، يحصل مالكو الوحدات على تأكيد من مدير الصندوق، يتضمن تفاصيل الاشتراك.

ويجوز لهدير الصندوق، بناء على تقارير مكافحة غسل الثموال واعرف عهيلك أو أي تعليهات تصدر عن أي جهة رقابية حكومية، رفض طلبات الاشتراك. ولمحير الصندوق رفض أي طلب اشتراك يرى أنه قد يخالف نظام السوق المالية. وفي هخه الحال، يُرد مبلغ الاشتراك دون خصم أي رسوم أو خصومات. ولمحير الصندوق الحق في تبادل المعلومات المتعلقة بالمستثمرين مع أمين الحفظ بغرض تلبية متطلبات التحقيق الداخلي ومتطلبات مكافحة غسل الئموال والبرهاب.

عملية الاسترداد:

يمكن لمالكي الوحدات طلب استرداد كل أو بعض وحداتهم بعد استيفاء وتوقيع نموذج الاسترداد وتقديمه مستوفياً إلى مدير الصندوق عن طريق البريد أو البريد السريع أو باليد، أو إرساله عبر الوسائط الإلكترونية المعتمدة.

ويعتمد كل يوم استرداد على تاريخ تلقي طلب السترداد مستوفياً. وفي حال استلام الطلبات المستلمة قبل الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعودية) من يوم التعامل الذي يسبق يوم التقويم الذي يلم يوم التعامل الذي يلم يوم التعامل الذي يلم يوم التعامل. والطلبات المستلمة بعد الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعودية) من يوم التعامل الذي يسبق يوم التقويم يتم تقويمها في يوم التقويم الثاني الذي يلي يوم التعامل. وفي أي من الحالتين، يحصل مالكو الوحدات على تأكيد من مدير الصندوق، يتضمن تفاصيل السترداد.

بناء على التعليمات الكتابية الموجهة إلى مالك الوحدات، يحق للصندوق استرداد كامل الوحدات المهلوكة لمالك الوحدات، بشكل إجباري، بسعر الاسترداد الساري (الذي سيمثل صافي قيمة أصول الصندوق) إذا رأى محير الصندوق أن ذلك في مصلحة الصندوق. ويحق لمحير الصندوق كذلك استرداد الوحدات في الصندوق بشكل إجباري في الأحوال التالية:

- إذا رأى محير الصندوق أن استمرار ملكية المستثمر للوحدات يضر بمصلحة الصندوق من الناحية المالية أو الضريبية أو القانونية أو التنظيمية، أو يتعارض مع هخه الشروط والأحكام واتفاقية الاشتراك؛ أو
 - إذا تبين أن أي من الإقرارات المقدمة من مالك الوحدات في اتفاقية الاشتراك غير صحيحة أو لم تعد سارية.

الفترة بين طلب الاسترداد ودفع العائدات:

ثتاح للمستثمرين عائدات الاسترداد قبل انتهاء العمل في يوم العمل الخامس التالي ليوم التقويم. ويشار إلى أن طلبات الاسترداد المستلمة قبل الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعودية) من يوم التعامل يتم تقويمها في يوم التقويم الذي يلي يوم التعامل. أما طلبات الاسترداد المستلمة بعد الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعودية) من يوم التعامل يتم تقويمها في يوم التقويم الثاني الذي يلي يوم التعامل.

د. قيود على التعامل في وحدات الصندوق:

لا پوجد

ه. الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق والإجراءات المتبعة في تلك الحالات:

يجب على محير الصندوق تعليق الاشتراك والاسترداد في وحدات الصندوق إذا طلبت الهيئة ذلك.

يحق لمحير الصنحوق أن يعلق الاشتراكات والاسترداد في وحدات الصنحوق في الحالات التالية:

- 1) إذا رأى محير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكى الوحدات.
- عني حال تعليق التعامل في السوق الأولية التي يتم فيها تحاول الأوراق المالية أو الأصول الأخرى المملوكة
 للصنحوق، إما بشكل عام أو فيما يتعلق بأصول الصنحوق التي يعتقد محير الصنحوق، لأسباب معقولة، أنها جوهرية لصافى قيمة أصول الصنحوق.

يجب على محير الصنحوق اتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه:

- اشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور
 انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق والإفصاح عن خلك في الموقع
 الإلكتروني لمحير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
 - 2) التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمحة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- (3) مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول خلك بصورة منتظمة.
 للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن خلك يحقق مصالح مالكى الوحدات.
 - و. الاجراءات التي يجرى بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

إذا تجاوزت قيمة طلبات الاسترداد بما فيها التحويل نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصنحوق في يوم التقويم السابق فيأمكان محير الصنحوق وفقاً لتقديره المطلق أن يؤجل أية طلبات استرداد و/أو تحويل على أساس تناسبي بحيث لا يتجاوز إجمالي قيمة الطلبات نسبة 10%. وسيتم تنفيذ طلبات الاسترداد والتحويل التي تم تأجيلها في يوم التقويم اللاحق مباشرة مع خضوعها دائماً لنسبة 10%، على أن لا يتجاوز تأخير تقويم الأصول لمحة يومي عمل من الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد.

ز. الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات:

ومع مراعاة الحد الئدنى لمبلغ الاشتراك، يحق للمستثمر نقل ملكية وحداته في الصندوق كلياً أو جزئياً لطرف آخر ("الهنقول إليه") عن طريق تقديم طلب خطي لمحير الصندوق يتضمن موافقته على نقل الوحدات مبيناً عدد الوحدات المراد نقلها بالإضافة إلى المعلومات اللازمة الخاصة به وبالمنقول إليه. كما يشترط لإكمال نقل الوحدات قيام المنقول إليه بالتوقيع على هذه الشروط والئحكام وتعبئة نموذج طلب الاشتراك وتقديم المعلومات والمستندات اللازمة لاستيفاء متطلبات اعرف عميلك ومكافحة غسل الئموال وتمويل الإرهاب.

يجب على المستثمرين الجدد الالتزام بهذه الشروط والأحكام، بما في ذلك متطلبات اعرف عميلك ومكافحة غسل الأموال لدى مدير الصندوق؛ ولن تصبح معاملات نقل ملكية الوحدات سارية إلا بعد قيدها في سجل مالكي الوحدات.

يجوز لمحير الصندوق، بناء على تقارير مكافحة غسل الأموال واعرف عميلك أو أي تعليمات تصدر عن أي جهة رقابية حكومية، رفض طلبات نقل الملكية. ولمحير الصندوق الحق في تبادل المعلومات المتعلقة بالمستثمرين مع أمين الحفظ بغرض تلبية متطلبات التحقيق الداخلي ومتطلبات مكافحة غسل الأموال والإرهاب. ولمحير الصندوق رفض أي طلب نقل ملكية يرى أنه قد يخالف نظام السوق المالية.

ح. الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التى يجب أن يشترك فيها مالك الوحدات أو ينقل ملكيتها أو يستردها:

الحد الأدنى للاشتراك: 100 ريال سعودي

الحد الأدنى للاشتراك الإضافي: 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاسترداد: 100 ريال سعودى

ط. الحد الادنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه

لا ينطبق حيث سبق وتم طرح الصندوق.

12. سياسة التوزيع

أ. سياسة توزيع الدخل والأرباح

إن الهدف الاستثماري للصندوق هو تنهية رأس الهال في الهدى الطويل. ولا يجوز توزيع أي أرباح؛ وإنها يُعاد استثمار صافي حخل الصندوق كاملا بالإضافة إلى الأرباح/توزيعات الأرباح التي يتلقاها الصندوق. وسوف تنعكس إعادة استثمار الدخل على قيهة وسعر الوحدات.

ب. التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع

لا يوجد

خ. كيفية توزيع الأرباح

لا يوجد

13. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

أ. المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية:

يجب على مدير الصنحوق إعداد تقارير سنوية تتضمن القوائم المالية المحققة للصنحوق، والبيان ربع السنوي والقوائم المالية الأولية والسنوية وفقاً للاشتراطات الوارحة في لائحة صناحيق الستثمار. ويجب على محير الصنحوق تزويد مالكي الوحدات بها عند الطلب دون أي مقابل.

يجب أن تُتاح التقارير السنوية لىطلاع مالكي الوحدات في موعد أقصاه (3) أشهر من تاريخ نهاية المحة التي يشملها التقرير، وذلك بنشرها على الموقع الإلكتروني لمحير الصندوق وعلى الموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعودية ("تداول"). يجب إعداد القوائم المالية الاولية وإتاحتها لاطلاع الجمهور خلال (30) يوم عمل من تاريخ نهاية فترة القوائم، وذلك بنشرها على الموقع الإلكتروني لمحير الصندوق وعلى الموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعودية ("تداول").

يجب على محير الصنحوق أن ينشر البيان ربع السنوي وفقاً للاشتراطات الواردة في لائحة صناحيق الاستثمار خلال محة لا تتجاوز (10) أيام عمل من نهاية الربع المعني وخلك بنشرها على الموقع الإلكتروني لمحير الصنحوق وعلى الموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعوحية ("تحاول").

يوفر محير الصندوق لكل مالك وحدات تفاصيل صافي قيهة الأصول الحالية للصندوق العام الذي يديره للفحص من جانب مالكى الوحدات دون مقابل.

ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التى يعدها محير الصندوق:

سيتم توفير التقارير على الموقع الرسمي لمحير الصنحوق والموقع الالكتروني لموقع السوق المالية ("تحاول"). ويجب إخطار محير الصنحوق بأي أخطاء خلال "15 يوم" من اصحار تلك التقارير وبعد خلك تصبح التقارير الصادرة عن محير الصنحوق نهائية وحاسمة.

على مالك الوحدات تزويد مدير الصندوق بالمعلومات الصحيحة لعناوين المراسلة وتحديثها باستمرار، وفي حال تزويدهم بهذه العناوين المراسلة وتحديثها باستمرار، وفي حال تزويدهم بهذه العناوين الصحيحة فإنهم يوافقون بموجب هذا البند على حماية مدير الصندوق من أي متطلبات مستقبلية وإعفائه والتنازل عن حقوقهم أو متطلباتهم ضد مدير الصندوق والناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن تزويده بالبيانات والإشعارات او أية معلومات أخرى تتعلق بالاستثمار، أو التي قد تنشأ عن عدم المقدرة على التأكد من صحة المعلومات أو تصحيح أى أخطاء فيها.

ج. وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية:

سيتم إطلاع مالكي وحدات الصندوق والعملاء المحتملين بالتقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) مجانا وذلك بنشرها خلال محة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير على الموقع الإلكتروني لمحير الصندوق وعلى الموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعودية ("تداول").

- ح. تم توفير أول قائمة مالية مراجعة للصنحوق في نهاية السنة المالية الأولى للصنحوق.
- ه. يقر مدير الصندوق بتوفر القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجانا عند طلبها من قبل مالكي وحدات الصندوق

14. سجل مالكس الوحدات

يلتزم مشغل الصندوق بإعداد سجل بهالكي الوحدات وتحديثه والاحتفاظ به في المهلكة؛ ويعد هذا السجل دليلًا قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه ويتم التعامل مع هذا السجل بهنتهى السرية.

يكون سجل مالكي الوحدات جاهز لمعاينة الهيئة عند طلبها ذلك، كما يمكن لمالكي الوحدات الحصول على ملخص للسجل مجانا عند الطلب (على ان يظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط).

15. اجتماع مالكي الوحدات

- أ. الدعوة إلى اجتماع مالكي الوحدات
- 1) يجوز لمحير الصنحوق الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات بمبادرة منه على ان لا يتعارض موضوع الدعوة مع مسؤولياته وواجباته بموجب احكام لائحة صناحيق الاستثمار.
 - 2) يجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكى الوحدات عند تسلم طلب كتابى من أمين الحفظ.

- 3) يجب على محير الصندوق الدعوة لاجتهاع مالكي الوحدات عند تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين (25 %) على الأقل من قيمة وحدات الصندوق...
 - 4) يجب على محير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكى الوحدات عند طلب الهيئة.
 - 5) سيقوم محير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكى الوحدات خلال محة لا تتجاوز عن عشرة (10) أيام.

ب. طريقة وإجراءات الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات

- 1) تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل (10) أيام على النقل من الاجتماع وبمحة لا تزيد على (21) يوماً قبل الاجتماع، ويجب أن يحدد الإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال والقرارات المقترحة، ويجب على مدير الصنحوق حال إرساله إشعاراً إلى مالكي الوحدات بعقد أي اجتماع لمالكي الوحدات، إرسال نسخة منه إلى الهيئة
- لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الئقل من قيمة وحدات الصندوق.
- 3) يجب على محير الصنحوق عند إعداد جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات أن يأخذ في الاعتبار الموضوعات التي يرغب مالكي الوحدات في إدراجها، ويحق لمالكي الوحدات الخين يملكون (10%) على الثقل من قيمة وحدات الصنحوق إضافة موضوع أو أكثر إلى جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات، شريطة أن لا يتداخل الموضوع المقترح مع مسؤوليات محير الصنحوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناحيق الاستثمار.
- 4) يجوز لمحير الصندوق تعديل جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات خلال فترة الإشعار المشار إليها في فقرة (أ) أعلاه،
 على أن يرسل إشعاراً كتابياً بخلك إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة (10) أيام على الأقل من الاجتماع وبمحة لا تزيد على واحد وعشرين (21) يوماً قبل الاجتماع.
- 5) في حال موافقة مالكي الوحدات على أي من القرارات المقترحة في اجتماع مالكي الوحدات، واستلزم ذلك تعحيل شروط وأحكام الصنحوق، فعلى محير الصنحوق تعديل هذه الشروط والئحكام وفقاً للقرار المتفق عليه. كما سيقوم محير الصنحوق بإشعار الهيئة فوراً بجميع القرارات الصاحرة عن اجتماع مالكى الوحدات.
-) إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة (ب.2) أعلاه، فيجب على محير الصندوق دعوة جميع مالكي الوحدات وامين الحفظ لاجتماع ثان بواسطة وسائل التقنية الحديثة، ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الاجتماع.
 - 7) يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل شرعى للتمثيل في اجتماع مالكي الوحدات.
- 8) 🛚 يرأس اجتماعات مالكم الوحدات مدير الصنحوق وبغيابه ينتخب مالكم الوحدات الحاضرين واحداً منهم ليترأس الاجتماع.
- و) ما لم تنص هذه الشروط والئحكام أو لوائح الهيئة وتعليماتها السارية على نسبة أعلى لاعتماد قرار معين، تتخذ كافة القرارات من قبل مالكى الوحدات بقرار عادى.
- 10) يلتزم محير الصنحوق بتوثيق اجتماعات مالكي الوحدات وإعداد محاضر بالمناقشات والمحاولات بما فيها عمليات التصويت التى تمت وتبويبها وحفظها بحيث يسهل الرجوع إليها.

ج. طريقة التصويت وحقوق التصويت:

- 1) لكل مالك وحدات الحق في التصويت مرة واحدة في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يملكها مالك الوحدات في وقت الدجتماع.
- 2) يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات ومداولاتها والتصويت على القرارات باستخدام الطرق التقنية الحديثة وفقاً للشروط التي تحددها هيئة السوق المالية.
 - الا يحق لمحير الصندوق وتابعيه ممارسة حقوق التصويت المرتبطة بالوحدات التى يملكونها.

16. حقوق مالكى الوحدات

أ. قائمة بحقوق مالكس الوحدات:

- · الحصول على نسخة حديثة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية بدون مقابل.
- الحصول على التقارير والبيانات الخاصة بالصنحوق حسب ما ورد في الماحة (76) من لائحة صناحيق الاستثمار، والفقرة (13) من شروط وأحكام الصنحوق.
 - · الحصول على القوائم المالية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
 - الحصول على موافقتهم على أي تغيير أساسي في مستندات الصندوق والمتضهنة للشروط والأحكام.
- الاشعار بأي تغيير في شروط أحكام الصندوق وإرسال ملخص بهذا التغيير وفقا لنوع التغيير والمدة المحددة في لائحة صناحيق الاستثمار.
 - الاشعار بأى تغير فى مجلس ادارة الصندوق.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق سنويا تظهر الرسوم والاتعاب الفعلية ومعلومات أداء الصندوق عند طلبها.
- إدارة الصندوق بها يحقق أقصى مصالح مالكي الوحدات، وبها لا يتعارض مع قيود ا لىستثهار الواردة في لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق، بالإضافة إلى إدارة عمليات الصندوق بأقصى درجات السرية.
 - الاشعار برغبة محير الصنحوق بإنهاء صنحوق الاستثمار قبل الانهاء بمحة لا تقل عن (21) يوما.
 - - حفع عوائد الاسترداد فى الأوقات المحددة لذلك فى هذه الشروط والأحكام.
- الحصول على ملخص لسجل مالكي الوحدات (على أن يظهر هذا الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمقدم الطلب فقط) مجانا عند الطلب.
- ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك على سبيل المثال بلا حصر حق التصويت في اجتماعات مالكى الوحدات تلقى إشعار كتابى من محير الصندوق عند عزله لأمين الحفظ المعين من قبله.
- في حال دمج الصناديق، يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات الباب السابع من لائحة صناديق الاستثمار.
- ان يلتزم محير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات اجتماعات مالكي الوحدات وفقا للمادة (70) من لائحة صناحيق الاستثمار
 - إصدار قرار خاص بطلب عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق ويوجه هذا الطلب لمحير الصندوق.
- لمالكي الوحدات المتضررين الحق في الحصول على تعويض من محير الصنحوق عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير.
- تلقي إشعار فوري من محير الصنحوق عند قيامه بفرض تعليق الاشتراك أو الاسترداد لوحدات الصنحوق مع توضيح أسباب التعليق.
 - · تلقى إشعار فورى من مدير الصنحوق عند قيامه بإنهاء التعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات الصندوق.
 - تشمل حقوق مالكي الوحدات جميع الحقوق المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار ، حيثها ينطبق.
- يجب أن يتمتع جميع مالكي الوححات من نفس الفئة بحقوق متساوية وأن يُعاملوا بالمساواة من قبل محير الصنحوق.
- لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيهة وحدات الصندوق
 - ب. سياسات محير الصندوق فيها يتعلق بحقوق التصويت الهرتبطة بأي أصول للصندوق العام الذي يحيره:

يقوم مدير الصندوق بالبفصاح في موقعه الالكتروني وموقع السوق الالكتروني " تداول" عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها في الجمعيات العامة للشركات المحرجة. ولا تمنح الوحدات لدامليها أي حقوق تصويت فيما يتعلق بالصندوق خلاف المسائل التي طُرحت عليهم في اجتماع مالكي الوحدات على النحو المحدد في البند (15) من الشروط والنحكام.

17. مسؤولية مالكى الوحدات

لا يتحمل مالكو الوحدات أي مسؤولية عن حيون أو التزامات الصندوق، وتقتصر مسؤوليتهم فقط على مبلغ استثماراتهم في الصندوق.

18. خصائص الوحدات

لمحير الصندوق إصدار عدد غير محدود من الوحدات في الصندوق، من فئة واحدة، وفقاً للشروط والنحكام هذه. وتمثل كل وحدة مصلحة مشتركة متساوية في الصندوق. ولا يجوز استرداد الوحدات إلا من محير الصندوق؛ وهي غير قابلة للتحويل من فئة إلى أخرى.

لا يجوز لمحير الصندوق إصدار شهادات ملكية للوحدات في الصندوق، ولكن يحتفظ مشغل الصندوق بسجل لجميع مالكي الوحدات. وبعد كل معاملة يقوم بها المستثمر، يتلقى هذا المستثمر تأكيدا خطياً يحتوي على التفاصيل الكاملة للمعاملة. وفي حال تصفية الصندوق، يكون لجميع مالكي الوحدات حصة من صافي قيمة أصول الصندوق المتاحة للتوزيع على مالكي الوحدات، حسب نسبة مساهمتهم في الصندوق، بمعنى أن حقوق مالكي الوحدات في صافي أصول الصندوق تكون متساوية.

19. التغييرات فى شروط وأحكام الصندوق

أ. الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار:

تنقسم الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق إلى قسمين وفقا للائحة صناديق الاستثمار وذلك بناء على نوعية المعلومة المراد تغييرها (الماحة 62 والماحة 63) على التوالى كالتالى:

- 1) موافقة الهيئة ومالك الوحدات على التغييرات الأساسية:
- (أ) يجب على محير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات من خلال قرار صندوق عادي على التغيير الساسي المقترح، وان يتم اشعار اللجنة الشرعية على التغيير النساسي المقترح للصندوق.
- (ب) يجب على محير الصنحوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات الحصول على موافقة الهيئة على التغيير
 الأساسي المقترح للصنحوق وإشعار اللجنة الشرعية.
 - (ج) يقصد بمصطلح " التغيير الأساسي "أي من الحالات الأتية:
 - التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته او فئته.
 - التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق العام.
 - الانسحاب الطوعى لمحير الصندوق من منصب محير للصندوق.
 - o أن حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها محير الصندوق.
 - (ح) يجب على محير الصندوق الحصول على موافقة مجلس ادارة الصندوق قبل إجراء ان تغيير أساسي
- (ه) يجب على محير الصندوق إشعار مالكي الوحدات والافصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية على الموقع الإلكتروني لمحير الصندوق وعلى الموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعودية ("تداول") قبل (10) أيام عمل من سريان التغيير.
- (و) يجب بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها محير الصندوق وفقا للمادة (76)
 من لائحة صناديق الاستثمار.
- (ز) يحق لهالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُحدت).

- 2) إشعار الهيئة ومالكى الوحدات بأى تغييرات غير اساسية:
- (أ) يجب على محير الصنحوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات والإفصاح على الموقع الالكتروني لمحير الصنحوق وعلى الموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعوحية ("تحاول") بأي تغيرات غير اساسية في الصنحوق العام قبل العام قبل (10) ايام عمل من سريان التغيير، ويحق لمالكي الوحدات الصنحوق العام استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الساسى حون فرض ال رسوم استرداد)إن ؤجدت).
 - (ب) يجب على محير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أن تغيير غير أساسى.
- (ج) يقصد" بالتغيير غير الساسي " أي تغيير لا يعد تغييرا اساسيا وفقا لأحكام الهادة (62) من لائحة صناديق الاستثمار.
- (ح) يجب على محير الصنحوق بيان تفاصيل التغييرات غير الاساسية في تقارير الصنحوق العام وفقا للماحة (76) من
 لائحة صناحيق الاستثمار.
 - ب. الإجراءات التي ستُتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات وموافقة الهيئة وموافقة مجلس ادارة الصندوق على التغيير الأساسي الموقع المقترح للصندوق، يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والافصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية على الموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعودية ("تداول") قبل (10) أيام من سريان التغيير.

بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على أي تغيير غير أساسي، يقوم محير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات والإفصاح في الهوقع الالكتروني لهحير الصندوق وعلى الهوقع الإلكتروني لسوق الأوراق الهالية السعودية ("تداول") بأي تغيرات غير اساسية في الصندوق العام قبل (10) من سريان التغيير، ويحق لهالكي وحدات الصندوق العام استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الاساسى دون فرض اي رسوم استرداد (إن ؤجدت).

يقوم محير الصنحوق ببيان تفاصيل التغييرات الأساسية والمهمة والواجبة البشعار على شروط والأحكام في تقارير الصنحوق.

20. إنهاء وتصفية الصندوق

- أ. الحالات التى تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار والاجراءات الخاصة بالإنهاء:
- إذا تبين لهحير الصندوق أن قيهة أصول الصندوق تحت الإدارة غير كافية لتبرير التشغيل الاقتصادي للصندوق، أو في حالة حدوث أي تغيير في القانون أو النظام أو أي من الظروف الأخرى التي يرى فيها محير الصندوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق.
 - · رغبة مدير الصندوق في إنهاء الصندوق العام.
 - وقوع حدث معين يوجب انهاء الصندوق فوراً

إجراءات انهاء الصندوق:

- يجب على مدير الصندوق إتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل انتهاء مدة الصندوق.
- يجب على محير الصندوق إعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بها يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب عليه الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق -حيثها ينطبق- على هخه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هخا الشأن.

- يجب على محير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن واحد وعشرون (21) يوماً من التاريخ الهزمع إنهاء الصندوق فيه، ودون الإخلال في هذه الشروط والأحكام.
- يجب على محير الصنحوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصنحوق خلال عشرة (10) أيام عمل من انتهاء محة الصنحوق وفقا لمتطلبات الفقرة (د) من الملحق (10) من لائحة صناحيق الاستثمار.
- إذا كانت شروط وأحكام الصندوق تنص على انتهائه عند حصول حدث معين، يجب على محير الصندوق إنهاء الصندوق فور حصول خلك الحدث وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً خلال (5) أيام من وقوع الحدث الخي يوجب إنهاء الصندوق.
 - يجب على محير الصندوق أن يعامل بالمساواة جميع مالكى الوحدات أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته.
- يجب على محير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء محة الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصنحوق.
- يجب على محير الصندوق العام الإعلان في موقعه الإلكتروني، والموقع الإلكتروني للسوق أو أيّ موقع اخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة (حيثها ينطبق)، عن انتهاء مدة الصندوق أو مدة تصفيته، ويجب كذلك على محير الصندوق الخاص إشعار مالكي الوحدات بذلك في الأماكن والوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق.
- - ب. البجراءات المتبعة لتصفية الصندوق:

لاينطبق

ج. في حال انتهاء الصندوق، لا يتقاضى مدير الصندوق ان اتعاب تخصم من اصول الصندوق.

21. مدير الصندوق

أ. اسم محير الصندوق:

شركة الىستثمار للأوراق المالية والوساطة

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه:

تم ترخيص شركة الاستثمـــار للأوراق المالية والوساطة من قبل هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 37-11156 الصادر من قبل هيئة السوق المالية بتاريخ 1 اكتوبر 2011م (الموافق 4 ذي القعدة 1432هـــ).

ج. عنوان مدير الصندوق:

شركة الاستثمار للأوراق المالية والوساطة

طريق الملك فهد، منطقة العقيق

ص.ب. 6888، الرياض 11452

المملكة العربية السعودية

ھاتف: +966114892653 فاکس: +966114892653

د. عنوان الموقع الإلكتروني لمحير الصنحوق:

الموقع الإلكتروني لمحير الصنحوق: www.icap.com.sa

ه. رأس المال المحفوع لمحير الصنحوق:

شركة الاستثهــار للأوراق الهالية والوساطة هي شركة مساههة سعودية مقفلة برأس مال محفوع قدره (250,000,000) ريال سعودي

و. المعلومات المالية لمحير الصندوق للسنة المالية السابقة:

ملخص المعلومات المالية للعام المنتهى بتاريخ 2023/12/31م

البيرادات	224.48 مليون ريال سعودي
الئرباح	86.43 مليون ريال سعودي

ز. الأدوار الاساسية لمحير الصنحوق ومسؤولياته ففيما يتعلق بصنحوق الاستثمار:

- سوف يعمل محير الصنحوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناحيق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصنحوق.
- يقع على عاتق مدير الصندوق الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، الذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
- يكون محير الصنحوق مسؤولًا عن إدارة الصنحوق وطرح وحدات الصنحوق والتأكد من حقة شروط وأحكام الصنحوق وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة
- يعد مدير الصندوق مسؤولًا عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أأدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية. ويعد مدير الصندوق مسؤولًا تجاه مالكى الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة عن احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعهد.
- يجب على محير الصنحوق أن يضع السياسات والاجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصنحوق، وضمان سرعة التعامل معها، على أن تتضمن تلك السياسات والاجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوى على الأقل.
- مالم تحدد الهيئة خلاف خلك، لا يجوز لمحير الصندوق حصر أهلية الاستثمار في مواطني أي دولة أو مجموعة من الدول أو في صندوق معين، ولا تمنع هذه الفقرة مدير الصندوق من رفض استثمار شخص غير مؤهل أو جهة غير مؤهله في خلك الصندوق بموجب أي نظام آخر ذي علاقة.
 - يجب أن تكون جميع افصاحات محير الصنحوق كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
- يجب على محير الصنحوق الالتزام بها ورد في الهلحق (10) من لائحة صناحيق الاستثمار عند التقدم بطلبات الموافقة أو الاشعارات للهيئة.
- يجب على مــحير الصــنحوق تطبيــق برنــامج مراقبــة الهطابقة والالتزام لكــل صــنحوق اســتثمار يحيره، وأن يزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.
- يجب على محير الصنحوق التعاون مع جميع الاشخاص المعنين بأداء مهام للصنحوق بما في ذلك أمين الحفظ ومراجـع الحسابات، وتزويـحهم بجميع مــا يلـــزم لأداء واجبـــاتهم ومهـــامهم وفقاً لهخه اللائحة.
- يجب على محير الصنحوق إعداد تقرير سنوي يتضـمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الاطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق – بها في ذلك أمين الحفظ (حسبها ينطبق) ويجب أن يقدم محير الصندوق التقرير المشار اليه في هخه الفقرة الى مجلس إدارة الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق إعداد تقرير سنوي يتضمن جميع الشكاوى والاجراءات المتخذ حيالها، ويجب أن يقدم مدير الصندوق التقرير المشار اليه في هذه الفقرة الى مجلس إدارة الصندوق.

 - ح. أن نشاط عمل أو مصالح أخرى لمحير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق:

لا يوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمحير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار. وسوف يقوم محير الصندوق بالإفصاح عن أي تعارض للمصالح الموافق او المصادق عليه من قبل مجلس ادارة الصندوق ذي العلاقة بشكل فوري في الموقع الالكتروني للسوق وموقع الشركة وفي تقارير الصندوق التي يعدها محير الصندوق وفقاً للمادة (76).

ط. حق محير الصندوق في تعيين محير صندوق من الباطن

يحق لمحير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل محيراً للصندوق من الباطن. ويحفع محير الصندوق أتعاب ومصاريف أي محير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

ى. الأحكام المنظمة لعزل/استبدال مدير الصندوق

- (أ) للهيئة عزل محير الصندوق فيما يتعلق بصندوق استثماري محدد واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين محير صندوق بحيل لخلك الصندوق أو اتخاذ أي تحبير آخر تراه مناسباً، وخلك في حال وقوع أي من الحالات التتية:
- 1) توقف محير الصندوق عن ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- 2)) إلغاء ترخيص محير الصنحوق في مهارسة نشاط إدارة الاستثهارات وتشغيل الصناحيق أو نشاط إدارة الاستثهارات، أو سحبه، أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في مهارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات.
 - 4) إذا رأت الهيئة أن محير الصنحوق قد أخل بشكل تراه الهيئة جوهرياً بالتزام النظام أو لوائح التنفيذية.
- وفاة محير المحفظة الاستثمارية الذي يحير أصول صنحوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عحم وجود شخص آخر
 مسجل لحي محير الصنحوق قادر على إدارة أصول صنحوق الاستثمار أو أصول الصناحيق التي يحيرها محير المحفظة الاستثمارية.
 - ضحور قرار خاص للصندوق من مالكي وحدات الصندوق المغلق يطلبون فيه من الهيئة عزل محير الصندوق.
 - أن حالة أخرى ترى الهيئة بناءً عل أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.
- (ب) سوف يشعر مدير الصندوق الهيئة بأي من الحالات الواردة ذكرها في الفقرة الفرعية (5) من الفقرة (أ) من هذه المادة خلال يومين من تاريخ حدوثها.
- (ج) عند عزل مدير الصندوق وفقا للحالات المنصوص عليها في الفقرات الفرعية (1) و (2) و (3) و (4) و (5) و (6) و (7) من الفقرة (أ) من هذه المادة خلال يوميين من تاريخ حدوثها، وتوجه الهيئة مدير الصندوق المعزول للدعوة للجتماع مالكي الوحدات خلال (15) يوما من تاريخ صدور قرار الهيئة بالعزل، مع مدير صندوق بديل وتحديد المحة المحددة للبحث والتفاوض مع مدير صندوق بديل وتحديد المحة المحددة للبحث والتفاوض.
- (ح) عند عزل مدير الصندوق وفقا للحالة المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (6) من الفقرة (أ) من هخه المادة، سوف يصدر قرار صندوق عادي في نفس الاجتماع الذي تم فيه تصويت مالكي الوحدات على طلب عزل محير الصندوق، وذلك لتعيين أمين الحفظ أو جهة أخرى، للبحث والتفاوض مع محير صندوق وتحديد المحة المحددة للبحث والتفاوض.
- (ه) عند تحقيق أي من الحالتين المنصوص عليها في الفقرتين (ج) و (د) من هذه المادة، سوف يشعر محير الصندوق الهيئة بنتائج اجتماع مالكى الوحدات خلال يومين من تاريخ انعقاده.
- (و) يجب على محير الصنحوق التعاون وتزويد أمين الحفظ أو الجهة المعنية المخولة بالبحث والتفاوض بأي مستنحات تطلب منه لغرض تعيين محير صنحوق بحيل وخلك خلال (10) أيام من تاريخ الطلب، ويجب على كل الطرفين الحفاظ على سرية المعلومات.
- (ز) عند موافقة محير الصندوق البحيل على ادارة الصندوق وتحويل ادارة الصندوق الية سوف يرسل محير الصنحوق موافقة كتابية الى الهيئة فور تسلمها.

- (ح) إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (أ) من هذه الهادة، فيتعين على محير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات الى محير الصندوق البحيل وذلك خلال ال (60) يوماً من تعيين محير الصندوق البحيل، ويجب على محير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضروريا ومناسبا ووفقا لتقحير الهيئة المحض، الى محير الصندوق البحيل جميع العقود المرتبطة بصندوق الستثمار خي العلاقة.
- (ط) في حال لم يعين محير صندوق بحيل خلال المحة المحددة للبحث والتفاوض مع محير صندوق بحيل المشار اليها في الفقرتين (ج) و (د) من هذه المادة، فانه يحق لمالكي الوحدات طلب تصفية الصندوق من خلال قرار خاص للصندوق.
- (ي) إذا عزل محير الصندوق وفقاً للمادة العشرين من لائحة صناحيق الاستثمار فيجب ان يتوقف عن اتخاذ اي قرار استثماري يخص الصندوق

22. مشغل الصندوق

أ. اسم مشغل الصندوق:

شركة الاستثمار للأوراق المالية والوساطة

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه:

تم ترخيص شركة الاستثمـــار للأوراق المالية والوساطة من قبل هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 37-11156 الصادر من قبل هيئة السوق المالية بتاريخ 1 اكتوبر 2011م (الموافق 4 ذى القعدة 1432هـــ).

ج. عنوان الموقع الإلكتروني لمشغل الصنحوق:

شركة الاستثمــار للأوراق المالية والوساطة طريق الملك فهد، منطقة العقيق ص.ب. 8888، الرياض 11452 المملكة العربية السعودية هاتف: 642547666 696+ فاكس: 966114892653

- د. الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:
 - يكون مشغل الصنحوق مسؤولًا عن تشغيل الصنحوق.
- ﴾ يعد مشغل الصندوق مسؤولا عن تقييم أصول الصندوق تقييماً كاملًا وعادلًا حسب احكام الملحق (5) من لائحة صناديق الستثمار الخاص بطرق تقييم الصناديق العامة.
 - يكون مشغل الصندوق مسؤولا عن حساب سعر وحدات الصندوق.
 - يقوم مشغل الصندوق بإجراءات الاشتراك والاسترداد حسب الاجراءات الهنصوص عليها في هذه الشروط والأحكام.
 - يقوم مشغل الصندوق بالاحتفاظ بالحفاتر والسجلات ذات الصلة بتشغيل جهيع الصناديق التى يتولى تشغيلها.
- يقوم مشغل الصندوق بالاحتفاظ في جميع الأوقات بسجل جميع الوحدات الصادرة والملغاة، وبسجل محدّث يوضح رصيد
 الوحدات القائمة لكل صندوق من صناديق الاستثمار التي يشغلها.
 - يقوم مشغل الصندوق بإعداد سجلّ بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة وتحديثه.
 - يُعدّ مشغل الصندوق مسؤولًا عن عملية توزيع الأرباح على مالكى الوحدات –إن وجدت-.
 - ه. حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن:

يحق لمشغل الصنحوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مشغلًا للصنحوق من الباطن. ويحفع مشغل الصنحوق أتعاب ومصاريف أي مشغل للصنحوق من الباطن من موارحه الخاصة.

و. المهام التى كلف بها مشغل الصندوق طرفا ثالثا فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

لا يوجد

23. أمين الحفظ

شركة الرياض المالية

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه:

تم ترخيص أمين الحفظ من قبل هيئة السوق المالية بموجب ترخيص رقم (07070-37) بتاريخ (2007/06/19) م الصادر من قبل هيئة السوق المالية.

ج. العنوان المسجل لأمين الحفظ:

شركة الرياض المالية برج قلب الرياض 7761 شارع العليا، الرياض 12244 المملكة العربية السعودية الموقع الإلكتروني www.riyadcapital.com

- :. الأحوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ فيما يتعلق بصنحوق الاستثمار:
- يعد امين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقا لئحكام لائحة صناديق الاستثمار سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر او كلف بها
 طرف ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه محير الصنحوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصنحوق الناجمة بسبب احتياله أو اهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يعد امين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع
 الاجراءات الددارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.
 - حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن:

يحق لئمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين للحفظ من الباطن من موارحه الخاصة.

وعلى الرغم من التفويض المنصوص عليه في لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة مؤسسات السوق المالية، يظل أمين الحفظ مسؤولا أمام محير الصنحوق مسؤولًا مسؤولية كاملة عن الامتثال لأحكام لائحة صناديق الاستثمار. ويكون أمين الحفظ مسؤولا أمام محير الصنحوق ومالكي الوحدات عن أي خسائر قد تلحق بالصنحوق بسبب إهمال أمين الحفظ أو ارتكابه لأي فعل من أفعال الاحتيال أو سوء التصرف المتعمد، ويتحمل أمين الحفظ، من موارحه الخاصة، أتعاب أمين الحفظ من الباطن.

و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفا ثالثا:

لا پوجد

- ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:
- (أ) للهيئة عزل أمين الحفظ واتخاذ أي إجراء تراه مناسبا لتعيين أمين حفظ بحيل أو اتخاذ أي تحبير آخر تراه مناسبا، وخلك فص حال وقوع أي من الحالات التتية:
 - · توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ حون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
 - إلغاء ترخيص أمين الحفظ فى ممارسة نشاط الحفظ أو سحب أو تعليقه من قبل الهيئة.
 - · تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيص في مهارسة نشاط الحفظ.
 - إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل بشكل تراه الهيئة جوهرياً بالتزام النظام أو لوائح التنفيذية.
 - · أن حالة أخرى ترى الهيئة بناءً عل أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.
- (ب) إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (أ) من الماحة 29 من لائحة صناحيق الاستثمار فيجب على محير الصنحوق المعني تعيين أمين حفظ بحيل وفقاً لتعليمات الهيئة، ويتعين على محير الصنحوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعحة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البحيل وخلك خلال ال (60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البحيل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل حيثها كان خلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقحير الهيئة المحض إلى أمين الحفظ البحيل جميع العقود المرتبطة بصنحوق الستثمار خي العلاقة.
- (ج) يجوز لمحير الصنحوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، وعلى محير الصنحوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابى.
- (د) يجب على محير الصنحوق إذا عزل أمين الحفظ تعيين بحيل له خلال (30) يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي الصادر وفقاً للفقرة (ب) من هخه الهادة، ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع محير الصنحوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البحيل، ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل حيثما كان خلك ضرورياً ومناسباً إلى أمين الحفظ البحيل جميع العقود المرتبطة بصنحوق الاستثمار خي العلاقة

24. مجلس إدارة الصندوق

أ. أسماء أعضاء مجلس إدارة الصنحوق:

يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء من بينهم رئيس المجلس وعضوان مستقلان، وسيكون لمحير الصندوق الحق في تغيير الدعضاء بعد أخذ موافقة هيئة السوق المالية في ذلك قبل (10) أيام عمل من أي تغيير في تكوين الصندوق، وسيتم اشعار مالكي الوحدات بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق. وتبدأ مدة عضوية أول مجلس إدارة من تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على إنشاء الصندوق لمدة سنة تتجدد لمدة مماثلة تلقائيا ما لم يبدي أحد الطرفين عدم الرغبة بذلك ويتكون مجلس إدارة الصندوق من الأعضاء التالية أسمائهم:

- خالد عبد العزيز الريس (رئيس مجلس إدارة الصندوق -عضو غير مستقل)

- نايف علي الحماد (عضو غير مستقل)

· سلمان بدر الفغم (عضو غير مستقل)

عبدالله عبدالرحمن المزروع (عضو مستقل)

وهیب باجهموم (عضو مستقل)

ب. مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

الجدول التالى يوضح مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

علاقة الأعمال بالصندوق إن وجدت	الهنصب الحالي	المؤهلات والخبرة	اسم العضو
شركة الاستثهــار للأوراق الهالية والوساطة	الرئيس التنفيذي	الرئيس التنفيذي للاستثمار كابيتال لديه مسيرة مهنية في المصرفية الاستثمارية، إدارة الاستثمارات، الاستثمارات المباشرة والملكية الخاصة. وهو حاصل على درجة الماجستير في إدارة الأعمال وماجستير في الإدارة المالية من جامعة دنفر بولاية كولورادو، وهو محلل مالي معتمد.	خالد عبد العزيز الريس
موظف لدى البنك السعودي للاستثمار	نائب الرئيس التنفيذي	نائب الرئيس التنفيذي في البنك السعودي للاستثمار وهو حاصل على شهادة في الهندسة وإدارة الأعمال من جامعة غرينتش وشهادة الماجستير في علوم إدارة الاستثمارات من كلية كاس لإدارة الأعمال، لندن	سلهان بدر الفغم
موظف لدى البنك السعودي للاستثمار	رئيس ادارة الخزينة والىستثمار	رئيس ادارة الخزينة والاستثهار في البنك السعودي للاستثمار حاصل على درجة الماجستير من جامعة أركنساس 2004، كما حصل على بكالوريوس في المحاسبة من جامعة الملك سعود 2002.	نايف علي الحهاد
لا يوجد	الرئيس التنفيذي للمخاطر - البنك السعودي الرقمي	حاصل على بكالوريوس في هندسة الكمبيوتر من جامعة الملك سعود في عام 2005م. وتدرج في العديد من المناصب في البنك السعودي البريطاني (ساب) والبنك الثول قبل انضمامه للبنك السعودي الرقمي.	عبدالله عبدالرحمن المزروع
لا يوجد	رئيس قسم الاستث _م ارات	حاصل على بكالوريوس في الإدارة الهالية من جامعة الأمير سلطان وله أكثر من 10 سنوات خبرة في مجال الاستثهار.	وهیب باجههوم

ج. أحوار مجلس إدارة الصندوق ومسؤولياته:

تشمل مسؤولية مجلس إدارة الصندوق ما يلي:

-) الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق، وعقود تقديم خدمات الحفظ، ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً لقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها في المستقبل.
 - 2) اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- البشراف، ومتى كان خلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تعارض مصالح يفصح عنه محير الصنحوق وفقا للماحة
 (13) من لائحة صناحيق الاستثمار.

- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع لجنة الالتزام لحى محير الصنحوق أو مسؤول المطابقة والالتزام لحيه لمراجعة التزام
 الصنحوق جميع القوانين والانظمة واللوائح ذات العلاقة، ويشمل ذلك -على سبيل المثال لا الحصر المتطلبات المنصوص
 عليها فى لائحة صناحيق الاستثمار.
- الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها في الماحتين (62) و (63) من لائحة صناحيق الاستثمار وخلك قبل حصول
 محير الصنحوق على موافقة مالكى الوحدات والهيئة او اشعارهم (حيثما ينطبق)
- التأكد من اكتمال وحقة الشروط والأحكام وأي مستند أخر، سواء كان عقداً أم غيره، يتضمن إفصاحات تتعلق بالصنحوق ومحير الصنحوق وإحارته للصنحوق، إضافة إلى التأكد من توافق ما سبق مع لائحة صناحيق الاستثمار؛
- التأكد من قيام محير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً للائحة صناحيق الاستثمار والشروط والأحكام؛
- الطلاع على التقرير الهتضمن تقييم اداء وجودة الخدمات الهقدمة من الاطراف الهعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق الهشار اليها في الفقرة (ل) من الهادة التاسعة من لائحة صناديق الاستثمار وخلك للتأكد من قيام محير الصندوق بهسؤولياته بها يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقا لشروط واحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار
- و) تقييم آلية تعامل محير الصنحوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصنحوق وفقاً لسياسات واجراءات محير الصنحوق حيال
 رصد المخاطر المتعلقة بالصنحوق وكيفية التعامل معها.
- 10) الىطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والدجراءات المتخذة حيالها والمشار اليها في الفقرة(م) من الماحة التاسعة من لائحة صناحيق الاستثمار وذلك للتأكد من قيام محير الصنحوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقا لشروط واحكام الصنحوق وماورد في لائحة صناحيق الاستثمار
 - 11) العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكى الوححات؛
 - 12) تحوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.
 - إقرار أي توصية يرفعها المصفى في حالة تعيينه.

ح. مصاریف أعضاء مجلس إدارة الصنحوق:

يلتزم الصندوق بتعويض أعضاء مجلس إدارة الصندوق عن مصاريف السفر والمصاريف المعقولة الأخرى المتكبحة فيما يتعلق بالتزاماتهم تجاه الصندوق. ويستحق أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين مكافأة قدرها 2,500 ريال سعودي لكل اجتماع لمجلس إدارة الصندوق مقابل حضور اجتماعات المجلس على أن لا يتجاوز ذلك 10,000 ريال سعودي (بما يعادل 2,666.67 دولار امريكى). وتحتسب هذه الرسوم فى كل يوم تقويم وتدفع بشكل سنوى.

ه. أي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق

يقوم مجلس إدارة الصندوق بالإشراف على أي تضارب للمصالح وتسويته. واعتباراً من تاريخه، يكون مجلس الإدارة مكون من أعضاء معينين من قبل مدير الصندوق. ويكون على أعضاء مجلس الإدارة واجب بخل العناية تجاه المستثمرين في الصندوق، وذلك بموجب لائحة صناديق الاستثمار، بالإضافة إلى بخل أقصى جهد ممكن لحل تضارب المصالح بحسن النية، كما يرونه مناسياً.

و. مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها أعضاء مجلس الإدارة يدير حالياً أعضاء مجلس إدارة صندوق صناديق استثمار أخرى فى المملكة العربية السعودية.

وهيب	عبدالله	نایف	سلمان	خالد	اسم الصندوق / عضو مجلس البدارة
باجهموم	المزروع	الحماد	الفغم	الريس	الشم التعندوق / عنطو تنجنس الإدارة
√	√	√	√	√	صندوق الاستثهار كابيتال للأسهم السعودية
√	V	V	V	√	صندوق الاستثهار كابيتال لأسهم الشرق الأوسط وشهال
					افريقيا
√	√	√	√	√	صندوق الاستثمار كابيتال للمرابحة بالريال السعودي
√	√	√	√	√	صندوق الاستثمار كابيتال المرن للأسهم السعودية
√	V	√	×	√	صندوق الاستثهار كابيتال للتوزيعات الربعية
√	V	×	×	√	صندوق الاستثمار كابيتال المتنوع بالريال السعودي
√	√	×	×	√	صندوق الاستثمار كابيتال للشركات السعوديةالصغيرة
					والهتوسطة

25. لجنة الرقابة الشرعية

قام محير الصندوق بتعيين دار المراجعة الشرعية كمستشار شرعي للإشراف وتقحيم المشورة بشأن توافق الصندوق مع الضوابط والمعايير الشرعية واعتماحها، دار المراجعة الشرعية مرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي من أجل توفير خدمات التحقيق الشرعي، والهيكلة، والمراجعة والاعتماد (الفتور).

أ. أعضاء اللجنة الشرعية، ومؤهلاتهم:

تتألف الهيئة الشرعية للصنحوق من الأعضاء التالية اسمائهم:

نبـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		الاســـم
مستشار شرعي للعديد من المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية. قدم العديد من البحوث الشرعية في المالية الإسلامية عضو في العديد من اللجان ومجموعات العمل المختصة بالتأمين التكافلي والمصرفية الاسلامية	•	الشيخ الدكتور/ سلي _م ان بن مح _م ح الجويسر
عضو هيئة التحريس بالجامعة السعوحية الالكترونية عضو الهيئة الشرعية في عدد من البنوك والمؤسسات المالية. كتب العديد من البحوث والمقالات المتعلقة بالقطاع المصرفي الىسلامية.	•	الشيخ الدكتور/ صالح فهد الشلهوب

أحوار ومسؤوليات اللجنة الشرعية:

- مراجعة المعايير الشرعية للصندوق والمستندات الخاصة به للتأكد من التزام الصندوق بالمعايير الشرعية
 - الرقابة الشرعية وإجراء التحقيق الشرعي السنوي على عمليات واتفاقيات الصنحوق
- التأكيد لمجلس إدارة شركة الاستثمار كابيتال بأن عمليات الصنحوق واستثماراته متوافقة مع الضوابط الشرعية
 - إعداد ومتابعة مبالغ التطهير اللازمة واعتمادها

ر. مكافآت أعضاء اللجنة الشرعية:

يحفع الصنحوق للجنة الشرعية مبلغ سنوي وقدره (20،000 ريال سعودي) عشرون ألف ريال.

د. الضوابط الشرعية:

تخضع جميع الاستثمارات الموصص بها من مدير الصندوق لضوابط ومعايير شرعية صارمة من أجل الاستثمار فيها، يشمل ذلك الاستثمارات في الأوراق المالية وأي استثمارات أخرى، كما سيتم بيانه في الضوابط التتية. ويجب على محير الصندوق، عند الحاجة، مراعاة هخه الضوابط في كافة الاستثمارات.

يجب على محير الصنحوق في جهيع الئوقات - إضافة إلى أي قيود أخرى للاستثمار نُصِّ عليها هنا- أن يستثمر في الأنشطة والأحوات المتوافقة مع الئحكام والضوابط الشرعية فقط، ولا يجوز له الاستثمار في الأنشطة والاوراق المالية غير المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية.

- مراجعة الصفقات الستثمارية للصندوق والموافقة عليها من قبل هيئة الرقابة الشرعية قبل تنفيخها للصفقات التي لم يتضح توافقها مع إطار الحوكمة الشرعية.
 - · يجب استثمار السيولة النقحية للصنحوق فى أحوات متوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية.
 - في حال إقراض (السحب على الهكشوف) محير الصندوق للصندوق فيجب:
- أ. أن يكون خلك القرض دون أي فائحة تترتب عليه، ولا تُراعي تكلفة القرض في أجور ورسوم الإدارة على اختلاف أنواعها. . أن يكون عرفا التقاف في أفي ترا المجموع أن العامل
- ج. ألا يكون معلوماً لدى مدير الصندوق احتياج الصندوق لهذا القرض عند إنشائه ابتداءً أو يكون ذلك من طبيعة هذا النوع من الصندوق.
- يجب أن تكون جميع العقود والاتفاقيات المنفخة من قبل محير الصندوق التابعة للصندوق متوافقة مع الئحكام والضوابط الشرعية.
 - يجوز للصندوق أن يستثمر فيما يلى:
 - معاملات المرابحة المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية.
- صناديق المرابحة المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية والمحارة من قبل محير استثمار لحيه هيئة رقابة شرعية تشرف على أنشطته.
 - الصكوك المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية والمعتمحة من قبل هيئة رقابة شرعية.
- صناحيق الصكوك المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية والمحارة من قبل محير استثمار لحيه هيئة رقابة شرعية تشرف على أنشطته.
- يجب ألا يستثمر الصندوق أو يستحوذ على السندات التقليدية والأسهم الهمتازة والأدوات المالية المبنية على أسعار الفائدة مثل الخيارات والعقود الآجلة والمقايضة أو الأدوات المالية المماثلة. بالإضافة إلى ذلك، لا يُسمح للصندوق بالمتاجرة في الأسهم على أساس الهامش، إلا إذا كان هيكل العملية متوافقًا مع الأحكام والضوابط الشرعية ومعتمدًا من قبل هيئة الرقابة الشرعية.

·. لا يجوز الاستثمار في الأوراق المالية الآتية:

الئوراق المالية الصادرة عن المؤسسات التي صلب عملها أحد المجالات التتية أو التي تحقق أكثر من 5٪ من إيراداتها السنوية (تراكميًا) من واحد أو أكثر من التتي:

- أ. الشركات العاملة في الخدمات المالية التي تشارك في الإقراض أو توزيع المنتجات القائمة على أساس الفائدة. ويشهل خلك الشركات المالية مثل البنوك التقليحية وشركات التأمين التقليحية والإقراض القائم على الفائحة (باستثناء النوافذ الإسلامية).
 - ب. صناعة أو توزيع المواد الكحولية والتبغ؛
- الشركات العاملة في عمليات المراهنة والمقامرة مثل الكازينوهات أو الشركات المصنعة ومزودي ماكينات القمار؛
 - د. الإنتاج، أو التعبئة، أو المعالجة، أو أن نشاط آخر يتعلق بلحوم الخنازير والأطعمة والمشروبات غير الحلال؛
- ه. شركات التكنولوجيا الحيوية العاملة في التلاعب بالوراثة البشرية وتغييرها وتحويرها واستنساخها؛ باستثناء الشركات التى تشارك في البحوث الطبية.

- و. الأنشطة الترفيهية غير المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية، كتشغيل المسارح السينمائية، وتأليف وإنتاج
 وتوزيع أو بيع الموسيقى أو المواد البباحية، وتشغيل محطات التلفزيون أو الإذاعة غير المتوافقة مع الأحكام
 والضوابط الشرعية؛
- ز. أية أنشطة أخرى غير مسموح بها بموجب الئحكام والضوابط الشرعية، على النحو الذي تحدده هيئة الرقابة الشرعية. ملاحظة: في حال الشك يجب استشارة هيئة الرقابة الشرعية فيما إذا كان الاستثمار يندرج ضمن أي من الفئات المخكورة أعلاه أم لا. حينها يجب مراجعة كل استثمار على حدة والتحقق منه من قبل هيئة الرقابة الشرعية لاتخاذ قرار نهائي.
- 1.1. بهجرد أن تجتاز الشركات المحددة الفحص الأولي المنصوص عليه أعلاه، سيتم إجراء تحليل مفصل لتقاريرهم المالية (آخر تقرير مالى محقق). وبناء عليه لا يجوز الاستثمار في الشركات ذات النسب المالية التالية:
 - أ. إجمالى الحيون التقليحية مقسومة على إجمالى أصول الشركة تساوى أو تزيد عن 33%؛
- ب. مجموع النقد بالإضافة إلى الأوراق المالية التي تحمل فوائد محرمة مقسوماً على إجمالي الأصول يساوي أو يزيد عن 33%؛
 - ج. الحخل المتحصل من استثمارات غير متوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية يساوي أو يزيد عن 5%.

أحوات وطرق الاستثمار:

لا يجوز بيع وشراء الأسهم بأى أداة من الأحوات الاستثمارية التالية:

- عقود المستقبليات Futures.
 - عقود الاختيارات Options.
 - عقود المناقلة Swap.
 - الأسهم الممتازة.
 - المشتقات Derivatives.

تطهير الدخل غير الهتوافق مع الأحكام والضوابط الشرعية

يجب تجنيب الحخل غير المشروع وإيداعه فص حساب خاص لصرفه فص الأعمال الخيرية ويتم التطهير حسب الخطوات التتية:

- 1. تحديد مقدار الدخل غير المشروع لكل شركة تم الاستثمار فيها.
- تقسيم مقدار الحخل غير المشروع للشركة على العدد الكلي لنسهمها للحصول على حصة السهم من الحخل غير المشروع.
- 3. ضرب ناتج القسمة في عدد أسهم الشركة التي تم الاستثمار فيها ليتم حساب إجمالي الدخل غير المشروع الناتج من الاستثمار في الشركة.
 - تكرار نفس الخطوات لكل شركة تم الاستثمار فيها.
 - 5. ضم الحخل غير المشروع لجميع الشركات التص تم الاستثمار فيها وتحويله إلى حساب الأعمال الخيرية.

المراجعة الحورية

يجب تحقيق معاملات الصندوق من قبل فريق التحقيق الشرعي مرة واحدة في السنة للتأكد من امتثالها لضوابط ومعايير لجنة الرقابة الشرعية

26. مراجع الحسابات

أ. اسم مراجع الحسابات للصندوق:

كى بى ام جى الفوزان وشركاه.

ب. العنوان المسجل وعنوان العمل لمراجع الحسابات:

واجهة الرياض – طريق المطار ص.ب92876 ، الرياض 11663 المملكة العربية السعودية.

ھاتف: 966118748500+

فاكس: 966118748600+

الموقع البلكتروني: www.kpmg.com/sa

ج. الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته:

يختص مراجع الحسابات بها يلي:

- إجراء تحقيق لحسابات الصندوق بهدف إبداء الرأي حول القوائم المالية لمالكي الوحدات، وما إذا كانت القوائم المالية تُظهر بصورة عادلة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي، ونتائج العمليات، ومعلومات التحفق النقدى وفقاً للمعايير المحاسبية المقبولة عموماً في المملكة؛
- تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية التي أجراها الصنحوق، بالإضافة إلى تقييم العرض العام للقوائم المالية؛
- دراسة الضوابط الحاخلية خات الصلة بإعداد القوائم الهالية للصندوق من أجل وضع إجراءات ملائمة في ظل الظروف، وليس بغرض إبحاء رأى بشأن فعالية الضوابط الحاخلية للصندوق؛
- مراجعة القوائم المالية المرحلية المختصرة للصندوق وفقا لمعايير الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين لمراجعة المعلومات المالية المرحلية.

د. الأحكام المنظمة استبدال مراجع الحسابات

يجب أن يوافق مجلس إدارة الصندوق على تعيين أي مراجع الحسابات أو استبداله. ويرفض مجلس إدارة الصندوق تعيين مراجع الحسابات، أو يطلب من محير الصندوق استبدال مراجع الحسابات تم تعيينه بالفعل في الأحوال التالية:

- ن. في حال وجود أي ادعاءات قائمة وجوهرية بسوء السلوك المهني المرتكب من جانب مراجع الحسابات في أدائه لمهامه.
 - 2. إذا لم يعد مراجع الحسابات مستقلًا.
 - إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق العام مسجلا لحى الهيئة.
 - 4. إذا قرر مجلس إدارة الصندوق بأن مراجع الحسابات ليس لحيه المؤهلات والخبرة الكافية لأداء مهام المراجعة؛
 - إذا طلبت الهيئة، وفق تقديرها المطلق، من مدير الصندوق استبدال مراجع الحسابات.

يحدد مدير الصندوق أتعاب المراجعة المستحقة لمراجع الحسابات بموافقة مجلس إدارة الصندوق.

27. أصول الصندوق

- أ. إن أصول الصندوق محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.
- ب. يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.
- چ. إن أصول صنحوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة، ولا يجوز أن يكون لمحير الصنحوق أو محير الصنحوق أو محير الصنحوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقحم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصنحوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان محير الصنحوق أو محير الصنحوق من الباطن أو مشغل الصنحوق أو أمين الحفظ من الباطن أو مقحم المشورة أو الموزع مالكًا لوحدات في الصنحوق، و ذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب لائحة صناحيق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

28. معالجة الشكاوي

عند وجود أي شكاوى تتعلق بالصندوق ينبغي على مالك الوحدات صاحب الشكوى إرسالها إلى إدارة علىقات العملاء لدى محير الصندوق حسب عنوان محير الصندوق الموضح في هذه الشروط والأحكام. وسيتيح محير الصندوق الإجراءات الكاملة لمعالجة الشكاوى لمالكى الوحدات عند الطلب دون مقابل.

وإخا تعخر الوصول إلى تسوية أو لم يتم الرد خلال (30) يوم عمل، يحق لمالك الوحدات إيداع شكواه لحى هيئة السوق المالية - إدارة شكاوى المستثمرين –، كما يحق لمالك الوحدات إيداع شكواه لحى لجنة الفصل في منازعات النوراق المالية بعد مضي محة (90) يوماً تقويمياً من تاريخ إيداع الشكوى لحى هيئة السوق المالية، إلا إذا أخطرت هيئة السوق المالية مقحم الشكوى بجواز إيداعها لحى اللجنة قبل انقضاء المحة.

29. معلومات أخرى

- أ. أن السياسات والإجراءات التي ستتبع لهعالجة تعارض الهصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي ستقدَّم عند طلبها حون مقابل.
- ب. الجهة القـ ضائية المختـصة بالنظر في أي نزاع نا شئ من أو عن الا ستثمار في صناحيق الا ستثمار هي لجنة الفـصل في منازعات الأوراق المالية
 - <u>قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات:</u>
 تشمل القائمة المستندات التالية:
 - شروط وأحكام الصندوق.
 - العقود المذكورة فى شروط وأحكام الصنحوق.
 - القوائم المالية لمحير الصندوق.
- د. حتى تاريخ إعداد هذه الـ شروط والأحكام، لا يوجد أي معلومات إ ضافية تساهم في عملية اتخاذ قرارات الا ستثمار لمالكي الوحدات الحاليون أو المحتملون، أو محير الصندوق، أو مجلس إدارة الصندوق أو المستشارون المهنيون ولم يتم ذكرها.
- ه. إعفاءات من قيود لائحة صناحيق الاستثمار وافقت عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار

ومهارسته:

لا يوجد

30. إقرار من مالك الوحدات

يقر مالك الوحدات بالاطلاع على شروط وأحكام الصندوق، وكذلك يقر بموافقته على خصائص الوحدات التي اشترك فيها.

الملحق 1 - تأكيد المستثمر

صدرت شروط وأحكام الصندوق فى تاريخ 1426/01/23هـ الموافق 2005/04/23م

تاريخ آخر تحديث: 1446/09/24هـ الموافق 2025/03/24م

رقم الفاكس: _____